بحث مُحكَّم

البصمة الوراثية

مفهومها، وحجيتها، ومجالات الاستفادة منها، والحالات التي يمنع عملها فيها، والاعتراضات الواردة عليها

إعداد:
د. ياسين بن ناصر الخطيب*

* الأستاذ المشارك بقسم القضاء ـ جامعة أم القرى بمكة المكرمة.

المقدمة

نحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما ينبغي لجلال وجهك ربنا ولعظيم سلطانك، ونصلي ونسلم على محمد، أفضل رسلك وأجلِّ أنبيائك، وعلى آله وصحبه إلى يوم لقائك.

أما بعد: فإذا كان صعود الإنسان - ومن قبله حيوانات التجارب، ومعهما أحدث معدات التقنية- إلى سطح الكواكب الأخرى، قد أحدثت ضجة كبيرة في حينها، وقبلها كان اكتشاف تكوين الذرة قد عدل من مفاهيم وقوانين كثيرة ساعدت على اكتشاف كثير من المكنون العلمي.

وإذا كان الليزر قد بدا نجمه في الصعود والتألق أيضاً في كثير من مجالات الحياة، ومع كل هذا تطور علوم الاتصالات والمعلومات مع تواجد أجهزة الحاسوب (الكمبيوتر) بأجيالها المتقدمة التي جعلت الأرض، بل الكواكب الأخرى في متناول يد الإنسان في منتهى السهولة، فإن القادم الجديد يصبح -بين كل الثورات- ثورة بذاتها، منفردة بأشياء كثيرة عجيبة، ومفاهيم وقواعد أكثر عجباً وروعة، هذا القادم الجديد هو (الهندسة الوراثية)(١)، هذا العلم الذي فرض نفسه، وتدخل في كافة العلوم الأخرى، وفي كل

(١) البصمة الوراثية والهندسة الوراثية كلاهما يتعلق بالكروموسومات (الجينات) لكن البصمة الوراثية تبحث الموضع من حيث إثبات الشخصية، انظر: البصمة الوراثية د. سفيان محمد الصولي مجلة الإعجاز. العدد الخامس رمضان ١٤٢٠هـ، ص ٤٤.
أما الهندسة الوراثية فتبحث الموضوع من حيث حذف أو زيادة بعض الجينات أو دمج بعضها ببعض كما سنقف عليه إن شاء الله تعالى انظر: هندسة الوراثة د. محمد نبهان سويلم مجلة المنهل العدد ٥٠١ رجب ١٤١٣هـ ص ١٥٦.

أمور الإنسان، ليتعدى ذلك الإطار إلى شؤون الثروات النباتية(٢) والحيوانية، فبتنا نرى العجب والجديد في كل ذلك فهذه أشجار تحمل عدة أنواع من الفاكهة، وهذه ماشية وأنعام بأحجام قياسية، واسألوا آبار البترول التي قاربت على النضوب، كيف ستعمل مرة أخرى وبقوة؟

وهذا يجعلنا نقول: هل سيتمكن هذا العلم - علم الهندسة الوراثية- من إنقاذ البشرية من الأمراض الخطيرة؟ هل يمكن من خلاله إنقاذ الجياع ومن هو تحت خط الفقر؟ أم يا ترى سنرى ويلات وحروباً تدار من خلاله، وبدلاً من أن ينقذنا يفنينا؟!(٣).

ونقول أيضاً-عن علم البصمة الوراثية-. هل هذا العلم سيعيننا على معرفة مجهولي النسب، وتحديد هويتهم من خلال البصمة الوراثية التي يتحقق منها الخبراء؟ وهل سيكون هذا العلم عوناً لنا في الكشف عن المواليد الذين اختلطوا في المستشفيات أو في دور الحضانة؟ وهل سيعين لنا أصحاب الجثث المحترقة في حروب القنابل الثقيلة؟ وهل سيبين لنا الجناة، ويعين المجرم من غيره، وهل ستصل نتائج هذا العلم إلى اليقين الذي يرجوه القضاة، لكي يكون حكمهم سليماً، وقضاؤهم مستقيماً؟!

كل ذلك وغيره من الموضوعات المهمة يمكن أن تتدخل فيها الهندسة الوراثية والبصمة

(٢) قال الدكتور مصطفى محمود في كتابه إسرائيل البداية والنهاية ص١٢: جاء الوقت الذي نخلص فيه من هذا التطوير المفسد لمحاصيلنا وأرضنا المصرية، وقد سبق أن تكلمنا كثيراً عن التدهور النوعي في محاصيلنا بسبب إدخال الخبرات الإسرائيلية في كل قيراط من أرضنا، والنتيجة هي تلك الفاكهة - بلا طعم - التي تملأ الأسواق، الفراولة الضخمة بطعم اللفت. والخيار بطعم البلاستيك، والطماطم بطعم الخيش، والخوخ الأحمر الذي له مفعول الحقنة الشرجية، الذي يصيب آكله بضربة إسهال لا يفيق منها، والعنب المتضخم بسبب الهرمونات والذي يفسد التوازن الهرموني في الجسم، ويؤدي إلى أوخم العواقب، والهندسة الوراثية الإسرائيلية التي أفسدت كل مأكولاتنا..إلخ.

(٣) مقدمة مجلة المنهل العدد (٥١١) رجب سنة ١٤١٤هـ للمقال (الهندسة الوراثية) رقم ٥.

الوراثية.

وبما «أن الدين والعلم في نظر الإسلام شيئان متلازمان، لا ينفصلان ولا يتعارضان، بل كل واحد يكمل الآخر: فالدين يدعو إلى طلب العلم والمعرفة والبحث والاجتهاد الفكري، والعلم يوصل إلى حقيقة الدين والحق والرشاد»ا.هـ(٤).

ومن هنا- وبما أن بحثي هو البصمة الوراثية - فإن بحث هذا الموضوع مهم، بل هو من المواضيع الخطيرة في حياة الأمم، لأنه يتعلق بضروري من ضروريات الحياة، ألا وهو النسب والعرض، ثم هو يتعلق بضروري آخر، ألا وهو النفس الإنسانية، وضروري ثالث ألا وهو حفظ أموال الناس، وذلك بتعقب المجرمين وإثبات جرائمهم، ثم إنزال العقوبة بهم، سواء أكانت تلك الجرائم الزنا، أم القتل، أم السرقة، أم التزوير. .إلخ، ولذا إذا لم يكن هناك ضوابط لهذا العلم فإن الكثير من الجرائم ستلصق بغير جانيها، وكثير من أحكام القضاة ستكون على غير مرتكبيها.

من هنا أحببت أن أخوض غمار هذا العلم لأبين بعض الجوانب التي عسى أن تفيد في توجيه هذا العلم نحو النافع، وتزيل عنه ما عسى أن يكون فيه من ضرر. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

وقد قسمت هذا البحث إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: مقدمات عن البصمة الوراثية عموماً.

الفصل الثاني: في حجية البصمة الوراثية.

(٤) مجلة رابطة العالم الإسلامي العدد ٤٣٢ السنة ٣٧ ذو الحجة ١٤٢١هـ مارس ٢٠٠٠م تحت عنوان (الدين والعلم) بقلم عمر الرماشي المغرب.

الفصل الثالث: البصمة الوراثية، قناعة الناس بها، وشروطها، ومجالات الاستفادة منها، والحالات التي لا يجوز عمل البصمة الوراثية فيها، وما قد يرد عليها من اعتراضات.

والخاتمة: أبين فيها بإذنه تعالى أهم ما توصل إليه البحث.

أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم مقبولاً، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

الفصل الأول
مقدمات عن البصمة الوراثية عموماً

وفي هذا الفصل ستة مباحث:

المبحث الأول: تعريف البصمة

البصمة لغة:

من بَصمَ يَبْصِمُ بَصماً، على وزن ضربَ يضربُ ضرباً(٥): ختم بطرف أصبعه، والبصم(٦) ما بين طرف الخنصر إلى طرف البنصر(٧)، أو هو فوت ما بين طرف الخنصر إلى البنصر(٨)، ورجل بصم وثوب ذو بصم: غليظ. والبصمة: أثر الختم بالإصبع(٩).

(٥) فهو من الباب الثاني من أبواب الثلاثي المجرد.
(٦) ضبطها في القاموس المحيط بقوله: بالضم، وشكلها في المعجم الوسيط بالفتح.
(٧) القاموس المحيط ٣/ ٨٠ مادة (بصم)، (قلت): وأسماء صفر الحساء- أصابع اليد - من الصغير إلى الكبير- الخنصر والبنصر والوسطى والسبابة والإبهام.
(٨) المعجم الوسيط ١/ ٦٠ مادة (بصم).
(٩) المعجم الوسيط أعلاه وانظر: المعجم الوجيز ص٥٣ مادة (بصم).

التعريف بالبصمة الوراثية اصطلاحاً:

إذا أطلقت البصمة فيراد بها في الاصطلاح شيئان:

الأول: بصمة أصابع اليدين وما شاكل ذلك.

والثاني: بصمة غير الأصابع مما سنأتي على ذكره، كبصمة العرق واللعاب وغيرهما.

ونعرِّف بكل من القسمين، فنقول:

القسم الأول: بصمة الأصابع:

هي خطوط بارزة تحيط بها خطوط أخرى متخفية، تأخذ أشكالاً مختلفة على جلد أطراف الأصابع والكفين من الداخل، وهذه الخطوط تترك أثرها على كل جسم تلمسه، وبخاصة الأسطح الملساء(١٠).

القسم الثاني: البصمة الوراثية:

هي خيط لولبي من الحمض النووي، وتتكون الصبغات من خيطين لولبيين من الحمض النووي.

وسنتحدث عن موضوع البصمة الوراثية في غير الأصابع، لأنه هو الذي يهمنا فنقول:

عندما يحدث الإخصاب يرث المخلوق الجديد نصف محتواه الوراثي من أبيه، والنصف الآخر من أمه.

ويمتلك كل فرد -باستثناء التوائم المتماثلة- نمطاً متميزاً وفريداً من (DNA) (١١)

(١٠) البصمة معجزة الله في خلقه، بقلم الأرمي حميد، مجلة الفيصل، العدد (١٨٧) ص١١٦.

(١١) هذا مختصر للكلمة الأجنبية EOXYRIBO NUCLEIC ACID D) انظر: البصمة الوراثية د. سفيان محمد العسولي كلية الطب جامعة الملك عبدالعزيز، في مجلة الإعجاز العلمي العدد الخامس رمضان ١٤٢٠هـ يناير ٢٠٠٠، ص٤٤ وقال: (DNA) خيط لولبي من الحمض النووي، وتتكون الصبغات من خيطين لولبيين من الحمض النووي (دنا).

يحدد صفاته الشخصية المختلفة.

ولا يتغير جزيء (DNA) في الشخص بتقدم عمره، ولا يؤثر فيه نوع الغذاء أو الدواء، فالإنسان يحمل صفاته الوراثية منذ نشأته حتى مماته.

وبسبب تفرد (DNA) وثباته، فإن دراسته وتحليله عن طريق البصمة الوراثية، يستخدمان بصورة مقنعة قاطعة، لتعرف هوية حامله، هي: من أنا؟ ومن أنت؟ ومن هم؟ لا يتشابه فيها اثنان على وجه الأرض إلا التوأمان المتطابقان.

وقد أصبحت البصمات الوراثية من قرائن النفي والإثبات التي لا تقبل الطعن أو الشك، ويعترف بها في معظم محاكم أوروبا وأمريكا؛ المدنية والجنائية، للفصل في كثير من القضايا المهمة.

وبهذا وضعت حداً لعمليات التلاعب بالنسب، وتزوير الحقائق، وقد أدخلت على علم البصمات التعديلات والتحسينات التي زادت من أهميته في علم الجريمة، وأكدت ثقة الخبراء الجنائيين به(١٢).

ويمكن الحصول على نتائج من أي عينة بشرية تحتوي على (DNA)، ولو كانت خلية واحدة من جذر شعرة أو رذاذ عطاس، أو حتى بقايا لعاب على مغلف رسالة، أو عقب سيجارة، أو على كوب.

وقد نجحت هذه الطريقة في الإفادة من عمليات خلايا منوية تم تخزينها أكثر من عشر سنوات، كما إنها أنها أعطت نتائج باهرة في حالات تعفن العينات وتحليلها، كالهياكل

(١٢) هندسة وراثية، الأستاذ أحمد محمد خليل، البيولوجيا الجنائية والبصمات الوراثية، مجلة الفيصل، العدد (٢٧٨) ص٨١.

العظمية ، وهذا له أثره البالغ في حالات إعادة التحقيق في قضايا طويت ملفاتها، أو كشف النقاب عنها بعد فترة طويلة .

ولم يعد ينفع المجرمين تنكرهم، أو تخفيهم بإطلاق لحية، أو صبغ شعر، وحتى تغيير جلودهم بجلود بلاستيكية .

حقاً إن ابتكار البصمة الوراثية كان أعظم إنجاز علمي في مجال القانون منذ بدء استخدام بصمات الأصابع .

إنها حقاً نعمة، كان لها أثر جليل في إحقاق الحق، ودمغ الباطل وإزهاقه، وفي توفير الأمن والطمأنينة للناس، لأنها تقود إلى براءة المظلومين، ومعاقبة المجرمين، قال تعالى في كتابه الكريم : ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [البقرة : ١٧٩](١٣) (١٤) .

وإليك تعريفاً للبصمة الوراثية، ينقله المهتمون المختصون بهذا الشأن فيقولون :

البصمة الوراثية (DNA) هي المادة المورثة الموجودة في خلايا جميع الكائنات الحية، وهي مثل تحليل الدم، أو بصمات الأصابع، أو المادة المنوية، أو الشعر أو الأنسجة، تبين مدى التشابه والتماثل بين الشيئين، أو الاختلاف بينهما - فهي بالاعتماد على الجينوم البشري (الشفرة)(١٥) التي تحدد مدى الصلة بين المتماثلات، وتجزم بوجود الفرق بين المختلفات، عن طريق معرفة التركيب الوراثي للإنسان، في ظل علم الوراثة- أحد علوم

(١٣) ١٧٩ سورة البقرة.
(١٤) هندسة وراثية، الأستاذ أحمد محمد خليل: البيولوجيا الجنائية والبصمات الوراثية، مجلة الفيصل، العدد (٢٧٨) ص٨٧-٨٨.
(١٥) الشفرة: رموز يستعملها فريق من الناس للتفاهم السري فيما بينهم، المعجم الوسيط ٤٨٧١.

الحياة-، فصارت البصمة الوراثية قرينة في النفي والإثبات وأمكن بها الكشف عن صحة أو نفي النسب.

والجينات (أو المورثات الجينية) هي الأحماض الأمينية الموجودة لدى كل إنسان، وعددها في البشر عشرون (٢٠)، وكل جين أو جينوم - أي نواة خلية الإنسان - يتكون من (٤٦) كروموسوماً، هي في كل طفل مجموعة من (٢٣) كروموسوماً أخذها من الأم و(٢٣) كروموسوماً أخذها من الأب.

وعدد المورثات في كل خلية بشرية (١٠٠٠٠٠) مائة ألف مورث تقريباً.

وجزيء الحمض النووي (DNA) يتكون من شريطين يلتفان حول بعضهما على هيئة سلم حلزوني، ويحتوي الجزيء على متتابعات من الفويفات والسكر، ويتكون هذا الجزيء في الإنسان من نحو ثلاثة بلايين ونصف بليون قاعدة، وكل مجموعة من هذه القواعد تمثل جيناً من المائة ألف جين الموجودة في الإنسان، وكل مجموعة مكونة (٢٠٢٠٠) قاعدة، تحمل جيناً معيناً يمثل سمة مميزة لهذا الشخص، وهذه السمة قد تكون لون العين، أو لون الشعر، أو الذكاء، أو الطول، أو غيرها، وإذا كان الأصل واحداً، يكون الفرع المتولد منه مثله، وتظهر نتيجة عمل البصمة الوراثية أو بصمة الحمض النووي في صورة خطوط عرضية متشابهة في السُّمْك والمسافة، وهذه الخطوط تختلف من شخص إلى آخر، وتميز صفة كل إنسان عن الآخر.

ومن هنا كانت البصمة الوراثية الصادرة عن خبرة دقيقة قرينة مقبولة للإثبات والنفي في مجال النسب، ووضع حد للتلاعب بالأنساب وغيرها.

ويُعد أ. د. (إليك جفريز) عالم الوراثة في جامعة (ليستر) البريطانية أول مكتشف

لخاصية الجزء المميز في تركيب البصمة الوراثية عام ١٩٨٤م(١٦).

كما يعد أول من أطلق اصطلاح البصمة الوراثية، وجاء (إليك لاندر) ليطلق اصطلاحاً آخر على البصمة الوراثية ألا وهو (محقق الهوية الأخير)(١٧).

المبحث الثاني
تاريخ استعمال بصمة الأصابع

بعد البحث الدقيق في الحاسوب رأيت أن استعمال البصمة بمعنى التوثيق كان فيما يلي:

قال في عجائب الآثار:

ولما أخذوا غزة (١٨) أرسلوا طومارا (١٩) بصورة الواقعة، وبصموه نسخاً، وقرىء بالديوان، وألصقوا نسخة المطبوعة بالأسواق(٢٠).

وقال في تاريخ الدولة العثمانية:

وبمقتضى ذلك قد أمضاه مندوبو الدول المذكورة، وبصموا عليه أختامهم تحريراً في مدينة لوندره(٢١) في ١٣ يوليو سنة ١٨٤١ (٢٢).

(١٦) نقلاً عن الطب الشرعي في التحقيق الجنائي، معوض عبدالتواب وآخرون ص٢٠٣، التحقيق الجنائي العلمي والعدلي، محمد شعير، ص ٢٠٤.

(١٧) البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها، أ.د. سعد الدين هلالي بحث مقدم للمجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي ص٦.

(١٨) غزة مدينة عدد نفوسها (١٨٠٠) نسمة، كانت لغزاً تجارياً على البحر الأحمر، وملتقى طريق القوافل بين مصر وسوريا، الموسوعة العربية الميسرة ٢/١٢٥٥، وبها مات هاشم بن عبدمناف، وولد بها الإمام الشافعي، (قلت): وهي الآن تحت سيطرة السلطة الفلسطينية اسمياً.

(١٩) الطامور: أو الطومار وهو: الصحيفة، والجمع طوامير، المعجم الوسيط ٢/٥٦٥.

(٢٠) عجائب الآثار ٢/٢٥٥.

(٢١) لم أجد هذه المدينة فما لدي من المراجع.

(٢٢) تأريخ الدولة العثمانية ١/٤٧٦.

وأما العمومي فأكثره مشايخ حرف، وكتبوا بذلك طوماراً كبيراً، بصموا منه نسخاً كثيرة، وأرسلوا منها نسخاً كثيرة للأعيان، وألصقوا منها بالأسواق على العادة(٢٣).

وقال في عجائب الآثار:

وفيه كتبوا من المشايخ كتاباً ليرسلوه إلى السطان، وآخر إلى شريف مكة(٢٤)، ثم إنهم بصموا منه عدة نسخ، ولصقوها بالطرق والمفارق(٢٥).

وقال في عجائب الآثار أيضاً: ونقشوا اسمه في البصمات المطبوعة في نقش الجلود بالذهب، وعندي بعض على (من) هذه الصورة(٢٦).

المبحث الثالث
علم البصمات

نظراً لازياد الإجرام والمجرمين وتطور طرق القتل والسرقة والاغتصاب في وقتنا الحاضر، نجد عدداً من العلماء يتابعون البحث عن وسائل أخرى؛ تساعد القضاء الجنائي في إثبات الجريمة على مقترفيها، دون أن يمكنه التهرب من قبضة العدالة مهما حاول تضليلها، وبخاصة أن علم الإجرام أصبح علماً - إن صح هذا القول - له رواده ومفكروه ووسائله المتطورة جداً، كما إن القتل يعد مشكلة علمية، وقد أدى البحث ببعض العلماء

(٢٣) عجائب الآثار، ٢/٢٣٨.
(٢٤) مكة المكرمة: بلد الله الحرام وفيها المسجد الحرام والكعبة وزمزم والأماكن المقدسة، وفيها ولد النبي ﷺ انظر: الموسومة العربية الميسرة ٢/١٧٣٣.
(٢٥) عجائب الآثار ٢/٢١٢.
(٢٦) عجائب الآثار ١/٥٣٠.

إلى اكتشاف عدة بصمات سواء للإنسان أو الحيوان(٢٧).

المبحث الرابع
التشابه في الخلق والاختلاف في البصمات

خلق الله تعالى الناس جميعاً مشتركين في وحدة الخلق، ووحدة البيات والتراكيب، ووحدة وظائف كيمياء الخلايا، والناس جميعاً من دم ولحم وعظم وروح، أصلهم جميعاً من تراب ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الروم: ٢٠]. ويقول جلَّ وعلا: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُم مِّن طِينٍ لَّازِبٍ ﴿١١﴾﴾(٢٨).

ومع هذا التشابه في الخلق العام، لا يتطابق إنسان مع غيره تطابقاً تاماً في كل التفاصيل الجزئية كالمزاج والطباع، ولحن الصوت، والقسمات، وشكل العظم، والرائحة، كما انفرد في تفاعله الكيميائي مع نفسه، ليفرد بصماته التي يحملها وحده دون سائر البشر.

والصفات الخاصة، منها ما هو ظاهر على سطح جسمه، ومنها ما قد يفرزه الجسم(٢٩).

المبحث الخامس
ماذا قبل البصمة

قبل أن يستعمل الشرطة البصمات لإثبات مقترف الجريمة، وقعت حوادث مفجعة من

(٢٧) البصمة معجزة الله في خلقه، بقلم الأرمي حميد، مجلة الفيصل، العدد (١٨٧) ص ١١٧.
(٢٨) سورة الصافات.
(٢٩) البصمة معجزة الله في خلقه بقلم الأرمي حميد، مجلة الفيصل العدد (١٨٧) ص١١٥.

السرقة والاغتصاب، وكانت الوسيلة لإثبات الجريمة على الجاني هي الشهود، أو الاعتراف من الجاني نفسه، وقد يؤخذ هذا الأخير قهراً لاستجوابه تحت وسائل مختلفة، ومن هذه الطرق التي كانت مستعملة، تلك التي كانت متبعة من طرف محاكم التفتيش في إسبانيا.

وتتلخص في إجراء جراحة صغيرة في دماغ المتهم، تفعل فيه فعل المخدر، فيدلي بكل تفاصيل الجريمة.

أو ما كان متبعاً في إثيوبيا زمن أسد يهودا (هيلاسيلاسي)(٣٠) العرش الكهربائي، أو في سجن النازية.

وكلها طرق تمس كرامة الإنسان، وهذا ما جعل بعض الكتّاب والمحامين ومن لهم ضمائر حية يستنكر هذه الوسائل ويندد بها، ومن هؤلاء (موريس غاستون) الذي يقول في هذا الصدد: «إن قيود هذه الطريقة تسيء إلى شرف العدالة في البلاد المتمدنة». وعلى أساس هذه الاختبارات منع وزير الداخلية البريطاني استعمال العقاقير المخدرة في الاستنطاق عام ١٩٤٨م، ومنعها وزير العدل الألماني ١٩٤٩م(٣١).

وقبل استعمال البصمات بصفة رسمية كانت شرطة باريس وإيطاليا وبريطانيا تأخذ بمقاييس دقيقة للجسم، حتى إذا ما عاد المجرم أمكن التعرف عليه، ولكن هذا النظام وجهت إليه عدة انتقادات، حتى نبذة بعضهم كبربطانيا.

ثم انتقل إلى نظام البصمات، وقد اعتمدته بريطانيا عام ١٩١٠م. أما أول دولة أخذت بنظام علم البصمات على أنه شاهد يقيني لكشف شخص الإنسان، والدلالة على هويته

(٣٠) هيلاسيلاسي: تعني بالأمهرية قوة الثالوث، إمبراطور إثيوبيا، اسمه الأصلي تلفري ماكونن حفيد منليك ٢، ولد سنة ١٨٩١م، الموسوعة العربية الميسرة ٢/ ١٩٣٠.

(٣١) البصمة معجزة الله في خلقه، بقلم الأرمي حميد، مجلة الفيصل العدد (١٨٧) ص١١٧.

المميزة فهي دولة الأرجنتين، وكان ذلك عام ١٨٩١م(٣٢).

المبحث السادس
أنواع البصمات في الإنسان

يقول الأستاذ الأرمي حميد: عندما تطلق كلمة البصمة الوراثية فإن ذهن الإنسان ينصرف إلى البصمات الموجودة في اليدين وما شاكل ذلك، لكن العلم الحديث أثبت أن هناك بصمات أخرى غير بصمات الأصابع، وغير البصمة الوراثية التي تتعلق بالجينات، يمكن التعرف من خلالها على الشخص صاحب البصمة.

يقول الأستاذ الأرمي حميد - تحت عنوان البصمات في القرآن-: الإنسان كله بصمات: فلراحة اليد بصمة، وللقدم بصمة، وللشفتين بصمة، وللأذنين بصمة، وللدم بصمة، وللعاب بصمة، وللصوت بصمة، وللشعر بصمة، ولرائحة العرق بصمة، وللكروموزومات بصمة، وللعيون بصمة، ولأصابع اليد بصمة، وأصابع الطيور بصمة. ا. هـ. (٣٣).

وإليك التعريف ببعض هذه البصمات كما ذكرها الأستاذ الأرمي حميد:

أ) بصمة العرق:

بصمة العرق من البصمات التي أشار لها القرآن، وذلك عندما أراد يوسف عليه السلام أن يبشر أباه بأنه على قيد الحياة، فأرسل إليه قميصه ليكون خير شاهد على

(٣٢) نفسه ص١١٧.
(٣٣) البصمة معجزة الله في خلقه، بقلم الأرمي حميد، مجلة الفيصل العدد (١٨٧) ١١٥.

ذلك، قال الله تعالى على لسان يوسف: ﴿اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا ﴿٩٣﴾﴾ [يوسف: ٩٣] (٣٤). فلما بلغه القميص قال: ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَن تُفَنِّدُونِ ﴿٩٤﴾﴾ (٣٥).

فقد عرف الأب ابنه من رائحة عرقه على القميص (ريح يوسف) - لا شك، بإلهام من الله- لأن حاسة الشم عند الإنسان ضعيفة إذا ماقورنت ببعض الحيوانات.

ب) بصمة الرائحة:

واليوم يستخدم جهاز قياس الرائحة وتسجيل مميزاتها بأشكال بيانية، ومخططات علمية لكل شخص، وهي تعتمد على أن لكل شخص رائحته الخاصة به التي لا يتفق معه فيها غيره، وهي تبقى في المكان الذي وجد فيه حتى بعد مفارقته له، وعليها قامت فكرة الاستفادة من الكلاب البوليسية المدربة، فالكلب المتدرب يستطيع أن يميز بين رائحة توأمين متطابقين تماماً.

ويقول البرفيسور (وولتر نويهاوس) من جامعة (ابر لانجن) بألمانيا: إن كل خطوة قدم عارية لإنسان بالغ تترك على الأرض كمية من العرق تقدر بحالي أربعة أجزاء من بليون جزء من الجرام (٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٤ جرام) فعلى الرغم من ضآلتها وعجز أيّة وسيلة متاحة لاكتشافها تبقى كافية لأنف الكلب المدرب ليتتبع مسارها.

وإذا كان الإنسان يمشي وهو ينتعل حذاء فإن كل خطوة تترك على الأرض حوالي (٢٨٠) مليوناً من جزئيات البوتيريك الذي هو أحد العناصر الرئيسية المكونة لرائحة العرق.

(٣٤) ٩٣ سورة يوسف.
(٣٥) ٩٤ سورة يوسف.

ج) بصمة الشفاه:

أما بصمة الشفاه فهي أيضاً إحدى المعجزات الربانية. فقد توصل العلماء إلى نتائج تؤكد اختلاف بصمة الشفتين، وعدم وجود اثنين في العالم يتفقان ويتطابقان في ذلك، ويمكن أخذ بصمات الشفاه والأصابع من على المخدَّات وغيرها بوسائل خاصة.

د) بصمة الصوت:

إن لكل إنسان نبراته الصوتية المميزة له، وقد استخدمها العلماء للتحقيق الجنائي، والتأكد من شخصية المجرم، حتى لو نطق بكلمة واحدة فإنه يقوم جهاز خاص بتحويل صوته إلى ذبذبات مرئية، ويدعى هذا الجهاز (الأسبيكتروكراف).

هـ) بصمة الأذن:

قال الله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ (٣٦).

الأذن هي إحدى الحواس عند الإنسان لم يخلقها الله عبثاً، وهي أيضاً لها بصماتها، غير أنها لا تتغير. وقد قسمها العلماء إلى ثمانية أجزاء رئيسية، وتطبقها بعض الدول عند التحقيق عن شخصية الإنسان، ومنها أمريكا وبلجيكا وألمانيا(٣٧).

و - بصمة العين:

وهي من أحدث البصمات للإنسان، فقد تم في (بوتلاند) في ولاية أريجون الأمريكية اختراع جهاز قادر على تصوير وتحليل الأنماط المعقدة للأوعية الدموية الخلفية للعين،

(٣٦) ٤٦ سورة الحج.
(٣٧) البصمة معجزة الله في خلقه، بقلم: الأرمي حميد، انظر: مجلة الفيصل العدد (١٨٧) ص١١٥.

والتي يقال إن كل نمط منها خاص بكل إنسان(٣٨). فيأخذ الجهاز صوراً للعين بواسطة الأشعة تحت الحمراء(٣٩) التي يصدرها، ويقوم أيضاً بمقارنة الصور التي أخذها مع الصور المختزنة فيه من قبل، حتى يعثر على الصورة المطابقة، فيتم التعرف على المجرم.

ز- بصمة الطيور:

هي أيضاً من البصمات الحديثة، اكتشفها الطبيب البيطري (أريك ستاوير) (rik e stauber) وقال: إن أصابع الطيور متفاوتة في الحجم، والشكل والموضع والتركيب في كل طير، إذ لكل طير مقاسات معينة بين الأصابع التي يتميز بها عن غيره من الطيور (٤٠).

الفصل الثاني
حجية البصمة الوراثية

يحسن بنا ونحن نريد أن نتكلم عن حجية البصمة الوراثية، أن نبين تفصيلاً حجيّة البينات التي يعتمد عليها القاضي عند إصداره للحكم، لنبين الدقة التي عليها البصمة الوراثية، وسنتناول هذا الموضوع في عشرة مباحث:

المبحث الأول: البينات وحجيتها

إذا أردنا أن نتكلم عن البينات التي يجب على القاضي معرفتها ثم الحكم بها - ومنها البصمة الوراثية - فنقول:

(٣٨) هكذا في المجلة: «كل نمط منها خاص بكل إنسان» وهو خطأ.
(٣٩) أشعة تحت الحمراء في أشعة غير مرئية ذات موجات أطول من موجات الأشعة الضوئية المرئية، تستخدم في التصوير والكشف عن الجرائم، الموسوعة العربية الميسرة ١/١٦٦ باختصار.
(٤٠) البصمة معجزة الله في خلقه، بقلم: الأرمي حميد انظر: مجلة الفيصل العدد (١٨٧) ص ١١٧-١٧٨.

إن أكثر الفقهاء حصر البيِّنة في الشهادة والإقرار، ومنهم من لم يحدها بشيء، بل قال: إن البينة هي كل ما يبين الحق ويظهره.

المبحث الثاني: ما البينة؟

قال ابن القيم (٤١) رحمه الله: البينة اسم لكل ما يبين الحق ويظهره، ومن خصها بالشاهدين أو الأربعة أو الشاهد لم يوف مسماه حقه، ولم تأت البينة قط في القرآن مراداً بها الشاهدان، وإنما أتت مراداً بها الحجة والدليل والبرهان، مفردة ومجموعة.

وكذلك قول النبي ﷺ: «البينة على المدعي»(٤٢). المراد به أن عليه بيان ما يصحح دعواه ليحكم له، والشاهدان من البينة.

ولا ريب أن غيرها من أنواع البينة قد يكون أقوى منها؛ لدلالة الحال على صدق المدعي، فإنها أقوى من دلالة إخبار الشاهد. والبينة، والدلالة، والحجة، والبرهان، والآية، والتبصرة، والعلامة، والأمارة كل هذه الألفاظ، متقاربة في المعنى.

وقد روى ابن ماجه (٤٣) وغيره عن جابر بن عبدالله (٤٤) قال: أردت السفر إلى

(٤١) ابن القيم ٦٩١-٧٥١هـ. محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي الحنبلي، شمس الدين، أبو عبدالله، فقيه أصولي مجتهد، له المؤلفات النافعة، منها الطرق الحكمية، وإعلام الموقعين عن رب العالمين، انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٦/١٦٨ البدر الطالع للشوكاني ٢/١٤٣-١٤٦.

(٤٢) سنن الترمذي ٣/٦٢٥ و ٣/٦٢٦، مسند الشافعي ١/١٩١ سنن البيهقي ٨/٢٧٩، سنن الدارقطني ٤/١٥٧، مسند أبي عوانة ٤/٥٣ جامع العلوم والحكم ٣/٣١٠، فتح الباري ٥/٢٤٨، التمهيد لابن عبدالبر ٢٢/٢٠٤.

(٤٣) سنن ابن ماجه ٢٠٩-٢٧٣هـ. محمد بن يزيد الربعي مولاهم القزويني، أبو عبدالله، الحافظ، ثقة متفق عليه، حفظ مصنفات السنن والتفسير والتاريخ والحديث. انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ١٧/٣٥٥ ترجمة ٦٣٠٠، طبقات الحفاظ ص ٢٨٢-٢٨٣ ترجمة ٦٣٥ وفيه توفي ٢٨٣.

(٤٤) جابر بن عبدالله بن عمرو بن حزام الأنصاري صحفي، غزا تسع عشرة غزوة، مات وعمره أربع وتسعون سنة. الإصابة لابن حجر ١/٣١٢ ترجمة ١٠٢٦ تقريب التهذيب لابن حجر ١/١٢٢.

خيبر(٤٥) فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت له: إني أردت الخروج إلى خيبر، فقال: «إذا أتيت وكيلي، فخذ منه خمسة عشر وسقاً، فإذا طلب منك آية، فضع يدك على ترقوته»(٤٦).

فهذا اعتماد في الدفع إلى الطالب على مجرد العلامة، وإقامة لها مقام الشاهد.

فالشارع لم يلغ القرائن، والأمارات، ودلالات الأحوال، بل من استقرأ الشرع في مصادره وموارده وجده شاهداً لها بالاعتبار مرتباً عليها الأحكام(٤٧).

المبحث الثالث: نصوص تبين ما البينة؟

تساءل ابن القيم مرة أخرى عن البينة في (إعلام الموقعين)، فقال: وقوله صلى الله عليه وسلم: «البينة على من المدعي واليمين على من أنكر».

البينة في كلام الله ورسوله وكلام الصحابة: اسم لكل ما يبين الحق، فهي أعم من البينة في اصطلاح الفقهاء حيث خصوها بالشاهدين، أو الشاهد واليمين، ولا حَجر في الاصطلاح ما لم يتضمن حمل كلام الله ورسوله عليه، فيقع بذلك الغلط في فهم النصوص وحملها مراد المتكلم منها.

وقد حصل بذلك للمتأخرين أغلاط شديدة في فهم النصوص، ونذكر من ذلك مثالاً واحداً، وهو ما نحن فيه من لفظ (البينة)، فإنها في كتاب الله اسم لكل ما يبين

(٤٥) خيبر: مدينة تبعد عن المدينة المنورة ١٥٠ شمالاً، وفيها الحصون التي كان يتحصن بها اليهود لعنهم الله تعالى.

(٤٦) سنن أبي داود، ٣١٤٣ سنن الدارقطني ٤/١٥٤، نصب الراية ٤/٩٤، المحلى ٨/٢٤٤ ، تفسير القرطبي ١٠/٣٧٦.

(٤٧) الطرق الحكمية ص١٦.

الحق، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ ﴿٢٥﴾﴾ [الحديد: ٢٥] (٤٨). وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا من قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِالْبَيِّنَاتِ ﴿٤٤﴾﴾ (٤٩). وقال: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾﴾ (٥٠)، وقال: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىَ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي ﴿٥٧﴾﴾(٥١). وقال: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىَ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ ﴿١٤﴾﴾(٥٢). وقال: ﴿أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىَ بَيِّنَةٍ مِّنْهُ ﴿٤٠﴾﴾ (٥٣). وقال: ﴿أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةُ مَا فِي الصُّحُفِ الأُولَىَ ﴿١٣٣﴾﴾(٥٤).

وهذا كثير، لم يختص لفظ (البينة) بالشاهدين، بل لم يستعمل في الكتاب فيها البتة، إذا عرف هذا، فقول النبي ﷺ للمدعي «ألك بينة»؟(٥٥).

وقول عمر: «البينة على المدعي» وإن كان هذا قد روي مرفوعاً(٥٦) المراد به: ألك ما يبين الحق من شهود، أو دلالة؟

فإن الشارع في جميع المواضع يقصد ظهور الحق بما يمكن ظهوره به من البينات التي

(٤٨) ٢٥ سورة الحديد.
(٤٩) ٤٤ سورة النحل.
(٥٠) ٤ سورة البينة.
(٥١) ٥٧ سورة الأنعام.
(٥٢) ١٤ سورة محمد.
(٥٣) ٤٠ سورة فاطر.
(٥٤) ١٣٣ سورة طه.
(٥٥) هذا الحديث في صحيح ابن حبان ٧/٢٦٣-٢٦٤، ونصه: عن علقمة بن وائل عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرض لي، كانت لأبي، فقال الكندي: هي أرضي في يدي زرعتها، ليس له فيها حق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي: (ألك بينة؟) قال: لا ، قال: (فلك يمينه) قال: يا رسول الله، إن الرجل فاجر، لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء، قال: (ليس لك منه إلا ذلك)، قال: فانطلق ليحلف له، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما أدبر: «أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً ليلقين الله جلَّ وعلا وهو عنه معرض».
وانظر: سنن الترمذي ٣/٥٦٩ فتح الباري ١١/٥٦١.

هي أدلة عليه، وشواهد له، ولا يرد حقاً قد ظهر بدليله أبداً، فيضيع حقوق الله وعباده ويعطلها، ولا يقف ظهور الحق على أمر معين لا فائدة في تخصيصه به، مع مساواة غيره في ظهور الحق أو رجحانه عليه ترجيحاً لا يمكن جحده ودفعه، كترجيح شاهد الحال على مجرد اليد في صورة من على رأسه عمامة وبيده عمامة، وآخر خلفه مكشوف الرأس يعدو في أثره، ولا عادة له بكشف رأسه.

فبينة الحال ودلالته هنا تفيد من ظهور صدق المدعي أضعاف ما يفيد مجرد اليد عند كل أحد، فالشارع لا يهمل مثل هذه البينة والدلالة، ولا يضيع حقاً يعلم كل أحد ظهوره وحجته، بل لما ظن هذا من ظنه ضيعوا طريق الحكم، فضاع كثير من الحقوق؛ لتوقف ثبوتها عندهم على طريق معين، وصار الظالم الفاجر ممكناً من ظلمه وفجوره، فيفعل ما يريد، ويقول(٥٧): لا يقوم علي بذلك شاهدان اثنان، فضاعت حقوق كثيرة لله ولعباده، وحينئذ أخرج الله أمر الحكم العلمي عن أيديهم، وأدخل فيه من أمر الإمارة والسياسة ما يحفظ به الحق تارة ويضيع به أخرى، ويحصل به العدوان تارة، والعدل أخرى، ولو عرف ما جاء به الرسول على وجهه لكان فيه تمام المصلحة المغنية عن التفريط والعدوان(٥٨).

وسئل ابن القيم: هل للحاكم أن يحكم بالفراسة فقال:

هذه مسألة كبيرة، عظيمة النفع، جليلة القدر، إن أهملها الحاكم أو الوالي أضاع حقاً كثيراً وأقام باطلاً كثيراً، وإن توسع فيها وجعل معوله عليها دون الأوضاع الشرعية وقع

(٥٦) تقدم أنه مرفوع إلى النبي ﷺ. انظر: صحيح البخاري ٢/٩٣١.
(٥٧) أي المجرم.
(٥٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم ١/٩٠-٩١.

في أنواع من الظلم والفساد.

وقد سئل أبو الوفاء ابن عقيل عن هذه المسألة فقال: ليس ذلك حكماً بالفراسة، بل هو حكم بالأمارات، وإذا تأملتم الشرع وجدتموه يجوِّز التعويل على ذلك. وقد ذهب مالك -رحمه الله- إلى التوصل بالإقرار بما يراه الحاكم، وذلك مستند إلى قوله تعالى: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٦﴾﴾ (٥٩).

ولذا حكمنا بعقد الأزج(٦٠)، وكثرة الخشب في الحائط، ومعاقد القمط في الخص(٦١) وما يخص المرأة والرجل في الدعاوى، وفي مسألة العطار والدباغ إذا اختصما في الجلد، والنجار والخياط إذا تنازعا في المنشار والقدوم، والطباخ والخباز إذا تنازعا في القدر، ونحو ذلك، فهل ذلك إلا الاعتماد على الأمارات. وكذلك الحكم بالقافة (٦٢) والنظر في أمر الخنثى، والأمارات الدالة على أحد حالتيه، والنظر في أمارات القبلة، واللوث في القسامة ا. هـ(٦٣).

وتحت عنوان فقه الحاكم قال ابن القيم: فالحاكم إذا لم يكن فقيه النفس في الأمارات، ودلائل الحال، ومعرفة شواهده، وفي القرائن الحالية والمقالية، كفقهه في كليات الأحكام؛ أضاع حقوقاً كثيرة على أصحابها، وحكم بما يعلم الناس بطلانه، لا يشكون فيه، اعتماداً منه على نوع ظاهر لم يلتفت إلى باطنه وقرائن أحواله.

فههنا نوعان من الفقه لا بد للحاكم منهما:

(٥٩) ٢٦ سورة يوسف.
(٦٠) الأزج: بناء مستطيل مقوس السقف، جمعه أزج، وأزاج. المعجم الوسيط ١/ ١٥ مادة (أزج).
(٦١) الخص: البيت من القصب جمعه أخصاص. المصباح المنير للفيومي ١/ ١٨٤ مادة (خصص).
(٦٢) القافة: جمع قائف: وهو من يحسن معرفة الأثر وتتبعه. المعجم الوسيط ٢/ ٧٦٦ مادة (قوف).
(٦٣) الطرق الحكمية لابن القيم ص٣-٤.

١- فقه في أحكام الحوادث الكلية.

٢- فقه في نفس الواقع وأحوال الناس، يميز به بين الصادق والكاذب، والمحق والمبطل، ثم يطابق بين هذا وهذا، فيعطي الواقع حكمه من الواجب، ولا يجعل الواجب مخالفاً للواقع.

واستطرد ابن القيم يقول تحت عنوان الشريعة والسياسة: ومن له ذوق في الشريعة، واطلاع على كمالها وتضمنها لغاية مصالح العباد في المعاش والمعاد، ومجيئها بغاية العدل الذي يسع الخلائق، وأنه لا عدل فوق عدلها، ولا مصلحة فوق ما تضمنته من المصالح، تبين له أن السياسة العادلة جزء من أجزائها، وفرع من فروعها، وأن من أحاط علماً بمقاصدها، ووضعها موضعها، وحسن فهمه فيها لم يحتج معها إلى سياسة غيرها البتة.

فإن السياسة نوعان: سياسة ظالمة، فالشريعة تحرمها، وسياسة عادلة تخرج الحق من الظالم الفاجر، فهي من الشريعة، علمها من علمها وجهلها من جهلها اهـ(٦٤).

المبحث الرابع: حجية الشهادة

الشهادة هي:

إخبار صدق لإثبات حق(٦٥)، أو هي: إخبار بحق للغير على الغير(٦٦).

(٦٤) الطرق الحكمية لابن القيم ص٤-٥.
(٦٥) اللباب في شرح الكتاب للميداني ٤/٥٤.
(٦٦) ملتقى الأبحر وشرحه مجمع الأنهر لشيخي زاده ٢/١٨٤ وانظر: البدر المنتقى شرح الملتقى للحصكفي معه، وللفقهاء تعريفات كثيرة، انظر: للمالكية مواهب الجليل للحطاب ٦/١٥١ وللشافعية: المستعذب في شرح غريب المهذب للعلامة محمد بن أحمد الركبي. مطبوع مع المهذب ٢/٢٢٣ والإقناع للشربيني ٢/٢٧٩، وللحنابلة: الروض المربع للبهوتي ٣/٤١٥ والمقنع لابن قدامة ٣/٦٧٦.

بعد هذا العرض لبيان البينة، أتحول إلى قضية اليقين في البينات، وهل هو لازم للحاكم لكي يحكم في القضية؟ فأتكلم عن الشهادة أولاً فأقول: إن الفقهاء الذين جعلوا الشهادة في البينة هل تراهم يقولون: إن الشهادة تعطي القاضي القطع بصحة ما شهد به الشهود، وبعبارة أخرى هل الشهادة حجة قطعية أو هي حجة ظنية؟

لم يختلف الفقهاء أن الشهادة حجة في الإثبات، لكنهم جميعاً متفقون على أنها حجة ظنية، ففي (مغنى المحتاج) يقول الخطيب الشربيني (٦٧) ما نصه: «(فرع) لو شهد برؤية الهلال واحد أو اثنان، واقتضى الحساب عدم إمكان رؤيته، قال السبكي(٦٨): لا تقبل هذه الشهادة؛ لأن الحساب قطعي والشهادة ظنية، والظن لا يعارض القطع. اهـ.(٦٩).

ونقل عنه الكثير من الفقهاء هذا القول(٧٠).

(قلت) وهذا اتفاق منهم على أن الشهادة حجة ظنية، ومن الفقهاء من رد كلام السبكي، لكن من رد كلام السبكي لم يرده لأن الشهادة حجة قطعية أو ظنية، وإنما رده لأنه مخالف للحديث الذي يبين فيه صلى الله عليه وسلم. قبول شهادة واحد في رمضان» اهـ.

هذا في الشهادة.

(٦٧) الشربيني توفي سنة ٩٧٧هـ محمد بن أحمد الشربيني القاهري الشافعي، شمس الدين، فقيه مفسر نحوي صرفي، له الكتب النافعة. شذرات الذهب لابن العماد ١/٣٨٤ هدية العارفين للبغدادي ٢/٢٥٠.

(٦٨) السبكي ٧٢٧-٧٧١هـ عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي، أبو نصر، قاضي القضاة، المؤرخ الباحث، له المؤلفات النافعة، منها طبقات الشافعية الكبرى.

الدرر الكامنة ٢/٤٢٥، حسن المحاضرة ١/١٨٢.

(٦٩) مغني المحتاج ١/٤٢١.

(٧٠) إعانة الطالبين ٢/٢١٦، وابن عابدين في رد المحتار ٢/٢٨٧، ومواهب الجليل لشرح مختصر خليل ٢/٣٨٨، كلهم نقلوا كلام السبكي ولم ينكروه.

المبحث الخامس: حجية الإقرار

الإقرار: هو الاعتراف بالحق(٧١).

معروف أن الإقرار سيد الأدلة(٧٢)، لكن الإقرار لا يقبل إذا كان غير مطابق للواقع، أو كان عن سبب سيئ أراده المقر.

يقول ابن القيم رحمه الله تعالى: «فهذا سليمان بن داود عليه الصلاة والسلام يلغي إقرار المرأة الصغرى، وهي تقر أن الولد ابن للكبرى؛ لما رأى بفراسته أن هذا الإقرار لم يكن عن واقع الحال، ويقول بهذا الصدد: ولا تنس في هذا الموضع قول سليمان نبي الله صلى الله عليه وسلم للمرأتين اللتين ادعتا الولد فحكم به داود -صلى الله عليه وسلم- للكبرى، فقال سليمان: ايتوني بالسكين أشقه بينكما، فسمحت الكبرى بذلك.

فقالت الصغرى: لا تفعل - يرحمك الله-، هو ابنها.

فقضى به للصغرى(٧٣).

فأي شيء أحسن من اعتبار هذه القرينة الظاهرة، فاستدل برضى الكبرى بذلك، وأنها قصدت الاسترواح إلى التأسي بمساواة الصغرى في فِقْد ولدها، وشفقة الصغرى عليه

(٧١) ملتقى الأبحر مع شرح مجمع الأنهر لشيخي زاده ٢/٢٨٨-٢٨٩، شرح حدود ابن عرفة للرصاع ٢/ ٤٤٣، وانظر: المستعذب للركبي ٢/٣٤٣، الروض المربع ٣/٤٣٩.

(٧٢) يقول في المبدع: لأن مقتضى الإقرار الصحة ٤/٢٥١.

(٧٣) هذا الحديث في صحيح مسلم (٣٠) كتاب الأقضية (١٠) باب اختلاف المجتهدين بالرقم (٢٠-١٧٢) ٣/ ١٣٤٤ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بينما امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت هذه لصاحبتها: إنما ذهب بابنك أنت، وقالت الأخرى إنما ذهب بابنك، فتحاكمتا إلى داود، فقضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فأخبرتاه، فقال: ايتوني بالسكين أشقه بينكما، فقالت الصغرى: لا، -يرحمك الله- هو ابنها، فقضى به للصغرى.

قال (الأعرج الراوي عن أبي هريرة) قال أبو هريرة: والله إن سمعت بالسكّين قط إلا يومئذ، ما كنا نقول إلا المدية. وانظر: صحيح ابن حبان ١١/٤٥٣، مسند أبي عوانة ٤/١٧٣.

وامتناعها من الرضى بذلك، على أنها هي أمه، وأن الحامل لها على الامتناع هو ما قام بقلبها من الرحمة والشفقة التي وضعها الله تعالى في قلب الأم، وقويت هذه القرينة عنده حتى قدمها على إقرارها، فإنه حكم به لها مع قولها: (هو ابنها)، وهذا هو الحق؛ فإن الإقرار إذا كان لعلة يتحقق عليها الحاكم لم يلتفت إليه، ولذلك ألغينا إقرار المريض مرض الموت بمال لوارثه؛ لانعقاد سبب التهمة، واعتماداً على قرينة الحال في قصده تخصيصه»(٧٤).

ومن تراجم (٧٥) قضاة السنة والحديث على هذا الحديث ترجمة أبي عبدالرحمن النسائي(٧٦) في سننه قال: «التوسعة للحاكم في أن يقول للشيء الذي لا يفعله: أفعل كذا؛ ليستبين به الحق»(٧٧). ثم ترجم عليه ترجمة أخرى أحسن من هذه، فقال:

«الحكم بخلاف ما يعترف به المحكوم عليه إذا تبين للحاكم أن الحق غير ما اعترف به»(٧٨). علق ابن القيم فقال: «فهكذا يكون الفهم عن الله ورسوله» اهـ. وتابع ابن القيم فقال: «ثم ترجم عليه ترجمة أخرى، فقال: «نقض الحاكم ما حكم به غيره ممن هو مثله أو أجل منه»(٧٩).

(٧٤) أحكام القرآن، للجصاص ٢/٢١٩ بدائع الصنائع للكاساني ٧/٣٣٨ حاشية ابن عابدين ٥/٦١٣ بداية المبتدي ١/١٧٤ التاج والإكليل للمواق ٥/٢١٨ الفواكه الدواني ٢/١٤٦ المهذب للشيرازي ٢/٣٤٤ مغني المحتاج ٢/٢٤٠: قال بالإجماع. الروض المربع ٣/٤٤٢ منار السبيل ٢/٤٥١.

(٧٥) الترجمة المراد بها هنا: العنوان الذي يكتبه المحدث ليبين المراد من الحديث، أو ليبين فقه الحديث.

(٧٦) النسائي: ٢١٥-٣٠٣هـ

أحمد بن علي بن شعيب بن علي، أبو عبدالرحمن النسائي القاضي، الحافظ، شيخ الإسلام، له السنن الكبرى، والصغرى (المجتبى) والضعفاء والمتروكون.

وفيات الأعيان لابن خلكان ١/٢١، البداية والنهاية لابن كثير ١١/١٢٣.

(٧٧) السنن الكبرى للنسائي ٣/٤٧٢، وفيه «السعة للحاكم، ليتبين الحق».

(٧٨) السنن الكبرى للنسائي ٣/٤٧٣.

(٧٩) السنن الكبرى للنسائي ٣/٤٧٣.

فهذه ثلاث قواعد، ورابعة: وهي ما نحن فيه، وهي الحكم بالقرائن وشواهد الحال. وخامسة: وهي أنه لم يجعل الولد لهما، فهذه خمس سنن في هذا الحديث» اهـ(٨٠).

وعلق القرطبي على هذا الحديث فذكر اعتراضاً وأجاب عليه فقال: لا يقال: فإن كان داود قضى بسبب شرعي، فكيف ساغ لسليمان - عليه السلام- نقض حكمه؟ فالجواب: أن سليمان - عليه السلام- لم يتعرض لحكم أبيه بالنقض، وإنما احتال حيلة لطيفة ظهر له بسببها صدق الصغرى، وهي أنه لما قال: هات السكين أشقه بينكما، قالت الصغرى: لا، فظهر له من قرينة الشفقة في الصغرى، وعدم ذلك في الكبرى - مع ما عساه انضاف إلى ذلك من القرائن، ما حصل له العلم بصدقها فحكم لها، ولعله كان ممن سوِّغ له أن يحكم بعلمه، وقد ترجم النسائي على هذا الحديث «حكم الحاكم بعلمه»، وترجم له أيضاً «السعة للحاكم أن يقول» إلخ اهـ. كما ذكر ابن القيم (٨١).

(قلت) وهكذا رأينا أن الإقرار وهو سيد طرق الإثبات لم يؤخذ به مع قوته، لما عارضه ما هو أقوى منه ا. هـ.

وقال أيضاً: وفيه من الفقه: استعمال الحاكم الحيل التي تستخرج بها الحقوق، وذلك يكون عن قوة الذكاء والفطنة، وممارسة أحوال الخلق، وقد يكون في أهل التقوى فراسة دينية وتوسمات نورية، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء(٨٢).

(٨٠) الطرق الحكمية ص ٦-٧.
(٨١) تفسير القرطبي ١١/٢١٣.
(٨٢) تفسير القرطبي ١١/٢١٤.

المبحث السادس: عدد القرائن التي تعين القاضي على الحكم

لقد ذكر ابن القيم خمسة وعشرين نوعاً من القرائن(٨٣). وهي التي يمكن للقاضي أن يقضي بها، وهي:

الفراسة، الحكم باليد مع اليمين، الحكم بالنكول وحده، أو به مع رد اليمين، الحكم بالشاهد الواحد بلا يمين، الحكم بالشاهد واليمين، الحكم بالرجل والمرأتين، الحكم بالنكول مع الشاهد الواحد، الحكم بشهادة امرأتين مع يمين المدعي، الحكم بشهادة امرأتين من غير يمين المدعي، الحكم بثلاثة رجال، الحكم بأربعة رجال، الحكم بشهادة الصبيان المميزين، الحكم بشهادة الفساق، الحكم بشهادة الكافر، الحكم بالإقرار، الحكم بعلم القاضي، الحكم بالتواتر، الحكم بالاستفاضة، الحكم بأخبار الآحاد، الحكم بالخط المجرد، الحكم بالعلامات الظاهرة، الحكم بالقرعة، الحكم بالقافة اهـ(٨٤).

(قلت) ولو تأملنا هذه الدلائل التي جعلها ابن القيم دلائل على الأحكام، ثم قارنَّاها بالبصمة الوراثية، لوجدنا الفرق كبيراً والبون شاسعاً بين الدقة المتناهية، واليقين الجازم الذي يعطيه الحكم بالبصمة الوراثية، وبين هذه الأشياء التي ذكرها ابن القيم.

المبحث السابع: مدى دقة عمل البصمة الوراثية؟

بعد أن عرفنا حجية ما يقضي به القاضي، وعرفنا القرائن التي تساعد القاضي على القضاء، وتبين لنا أن كل ما يقضي به القاضي ما هو إلا من قبيل الظن الغالب، يحسن بنا

(٨٣) تسمية بعض هذه الأمور قرينة فيه تجوّز، كالإقرار والشهادات لأنها أدلة شرعية جاءت بها الآيات والأحاديث.

(٨٤) ذكرها ابن القيم مفرقة في كتاب (الطرق الحكمية) انظر: الفهرس.

أن نبين: هل في استعمال البصمة الوراثية الدقة التي ينشدها القاضي وهو يريد إصدار الحكم، ولنرى، هل هذه البصمة الوراثية يمكن أن تكون دليلاً يعتمد عليه القاضي عند إصدار الحكم؟

يقول المختصون في البصمة الوراثية: كان الطب الشرعي يهتم بالكشف عن الأسرار الغامضة للجريمة مهما كان نوعها، كما كان الخبراء يولون عنايتهم بالمشكلات الناتجة عن النزاع حول الأبوة، فكانت هناك تجارب واختبارات تقليدية اعتمدت على مواءمة الصفات الوراثية للأب والابن عن طريق الفحوصات التي تشمل فحص زمرات الدم والأنزيمات والدلالات الخلوية، ومع تطور علم الوراثة وظهور البصمة الوراثية استعملت لتحقيق الأهداف السابقة، ففي البداية كانت تعتمد على ما يسمى بالدلائل الوراثية للحامض النووي (DNA) ثم اكتشفت التتابعات القصيرة، وذلك بأخذ عينة من دم الأب (المشكوك في أبوته) والأم والابن، ويتم فصل الحامض النووي، ثم تكبير هذه التتابعات.

واستخدم جهاز (PCR) ثم بعد ذلك الكشف عن هذه التتابعات بواسطة المجسمات (PROBES) التي تتم من خلالها عملية تهجين، ثم بعد ذلك يتم الطرد الكهربي للهلام، ثم صبغها بمادة (Ethioium Bropes) فتظهر الشرائح بأطوالها وأنماطها تحت جهاز الوميض فوق البنفسجي.

وفي عام ١٩٨٥م اقترح (Gill) التطبيق الشرعي للبصمة، مبيناً أن استخدام مجسمات أكثر تقلل من احتمال التشابه إلى حد كبير(٨٥) وباستخدام (DGCE) أمكن الحصول

(٨٥) نشر ذلك في المجلة الطبية (NATUER) العدد ٣١٨ ص ٥٧٧-٥٧٩ المشار إليه في المبحث د. العوضي. ود. النجار ص١٤.

على نتائج دقيقة جداً.

وقد أثبتت دراسة عام ١٩٩٧م لاستعمال البصمة الوراثية لإثبات أو نفي الأبوة في ٣٤٨ حالة من كولومبيا: أن (٥٠) حالة نفي الأبوة (تحققت) بنسبة ٩٩٪ و ٣٤ حالة إثبات الأبوة (تحققت) بنسبة ٩٩٪، و(٨٥) حالة لاحتمال الأبوة، و(١٧٩) لم يكن هناك جواب بنفي ولا بإثبات، والسبب هو قلة الصفات الوراثية المستعملة في هذه الحالات في حين نجحت البصمة الوراثية من خلال عينة الدم أو المني في كشف المجرم بكل دقة، وكذلك الحال في إثبات الأسباب إلى الأعراق المختلفة من الأفارقة والقوقازيين ونحوهم اهـ(٨٦).

(قلت) فإذا كانت هذه هي نتائج البصمة الوراثية ٩٩٪، فهي تفوق الكثير من الأدلة التي يعتمد عليها القاضي، لكن سترى في الاعتراضات الواردة على البصمة الوراثية أن الوسائط قد تفسد هذا اليقين.

المبحث الثامن: مقاومة البصمة الوراثية للعوامل الخارجية

قبل الحديث عن موضوع مقاومة البصمة الوراثية للعوامل المختلفة يحسن أن نبين بعض الأشياء التي من خلالها أثبتت البصمة الوراثية، لنرى هل تقاوم هذه المواد عوامل الزمن؟ فنقول:

المبحث التاسع: المواد التي من خلالها تثبت البصمة الوراثية

من المعروف أن المواد التي تثبت بها البصمة الوراثية كثيرة، وإليك أهمها وهي: الدم،

(٨٦) البصمة الوراثية من منظور الفقه الإسلامي د. علي محيي الدين القره داغي ص ١١-١٢.

والمني، وجذر الشعر، والعظم، واللعاب، والبول، والسائل الأمينوس، والخلية من البيضة المخصبة، والخلية من الجنبك(٨٧).

ويقول الأستاذ محمد أحمد خليل: ويمكن الحصول على نتائج من أي عينة بشرية تحتوي على (DNA)، ولو كانت خلية واحدة من جذر شعرة أو رذاذ عطاس، أو حتى بقايا لعاب على مغلف رسالة، أو عقب سيجارة، أو على كوب(٨٨).

هذه هي بعض المواد التي من خلالها تثبت البصمة الوراثية، والآن نحاول أن نوضح مدى تحمل البصمة الوراثية للعوامل الخارجية، ومدى تأثير هذه العوامل فيها فنقول: تتحمل البصمة الوراثية الكثير من الظروف غير الطبيعية، وتبقى مدة طويلة تحت أسوأ الظروف(٨٩).

يرى المختصون أن نتائج البصمة الوراثية يقينية، ولذلك جاء (إريك لاندر) ليطلق اصطلاحاً، آخر ألا وهو (محقق الهوية الأخير) بعد التيقن من اشتمال حمض الدنا (DNA) على كل الخصائص الأساسية المطلوبة، وتحمله لكل الظروف السيئة المحيطة: كارتفاع درجة الحرارة، فإنه يمكن عمل البصمة الوراثية من العمل من التلوثات المنوية، أو الدموية، أو اللعابية الجافة التي مضى عليها وقت طويل، كما يمكن كذلك عملها من بقايا العظام والشعر والجلد(٩٠).

(٨٧) البصمة الوراثية من منظور الفقه الإسلامي د. علي محيي الدين القره داغي ص ١٢.

(٨٨) هندسة وراثية، الأستاذ: أحمد محمد خليل، البيولوجيا الجنائية، والبصمات الوراثية، مجلة الفيصل العدد (٢٧٨) ص٨١.

(٨٩) من هنا يستطيع من يريد حفظ الجينات أن يحفظها مدة طويلة، جاء في صحيفة العالم الإسلامي الاثنين ١٤٢١/٣/٣هـ العدد ١٦٥٣ إسرائيل تنشيء مخزن جينات لقتلى المقاومة الفلسطينية.

(٩٠) البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها ص٦.

الفصل الثالث
البصمة الوراثية من حيث قناعة الناس بها، وشروطها، ومدى الاستفادة منها والحالات التي لا يجوز عملها فيها، والاعتراضات الواردة عليها

نبحث هذا الفصل في المباحث الخمسة التالية:

المبحث الأول: قناعة الناس بالبصمة الوراثية

مهما كانت الأدلة التي يسوقها القاضي عند حكمه علي أي مسألة - متكاملة وقوية، إلا أنه لكي يقتنع الناس بقضائه - حتى لا يتهم بالتقصير - لا بد من إقناعهم بالأدلة التي بنى عليها حكمه، ومن هنا حاولت الكثير من الشركات إثبات دقة عمل البصمة الوراثية لتقنع الناس بدقة هذا الدليل الحديث الغريب، وإليك ما قاله المختصون في هذا الصدد:

عندما ظهرت البصمة الوراثية أول مرة، وتم استخدامها في أول حالة بشرية لتحديد الأبوة لأحد الأشخاص، بناء على طلب مكتب الهجرة، لفض نزاع في مكتب الجنسية سنة ١٩٨٥م استنكر الناس في أمريكا وأوروبا عامتهم وخاصتهم هذا الكشف العجيب الغريب، ورفضوا التسليم بنتائجه في منازعتهم، فما كان من رواد البصمة الوراثية إلا الصبر والرفق بالناس، والعمل على شحذ الرأي العام، وتقديم التسهيلات التي تمثلت فيما يلي:

١ - قيام بعض شركات البصمة الوراثية بإنشاء قسم خاص يضم خبراء عالميين؛ لإجراء التحليل والدفاع عنه لدى المحاكم، وذلك بشرح طريقته للقضاة وغيرهم، ممن يريد الاقتناع

بالحقيقة، عن طريق الوسائل الإيضاحية للتقنية المستخدمة؛ لبيان صدق وبساطة التحليل.

٢- تخصيص قسم تدريبي في شركات البصمة الوراثية لتأهيل الكوادر في كافة بلدان العالم، لتكون قادرة على استخدام هذه التقنيات في بلادهم.

٣- قيام بعض شركات البصمة الوراثية في أمريكا بخدمات وطنية كبيرة، بتصنيف البصمات الوراثية للمجرمين المشهورين، ووضعها في بنك خاص، تحت تصرف الحكومة، وأعلنت عن استعدادها لإنشاء مثل هذا البنك في أية دولة ترغب في هذه التقنية، وحازت هذه الشركات بذلك العمل على ثقة الحكومة الأمريكية، وكثير من الحكومات الأخرى.

٤- قيام بعض شركات البصمة الوراثية بإنشاء قسم خاص لتحكيم نتائج المختبرات في العالم عن طريق فحص العينات دون الإشارة إلى مصادرها، ومطابقتها مع النتائج الأخرى، وتصدر بذلك تقريراً خاصاً خلال (٤٨) ساعة. وبهذه التسهيلات، وبمزيد من الصبر استطاع الأطباء توعية الناس بحقيقة البصمة الوراثية، فانتشر العمل بها، والاحتكام إليها في الأدلة الجنائية في أكثر الدوائر الفضائية عن طمأنينة وقناعة(٩١).

المبحث الثاني: شروط العمل بالبصمة الوراثية

من أجل ضمان صحة نتائج البصمة الوراثية، ذكر بعض الفقهاء والأطباء المختصين بالبصمة الوراثية شروطاً لا بد من تحققها كي يمكن الأخذ بنتائج البصمة الوراثية، وهذه الشروط تتعلق بخبراء البصمة الوراثية، وبطريقة إجراء التحاليل والمختبرات والمعامل

(٩١) البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها أ.د. سعد الدين هلالي ص٦-٧.

الخاصة بالبصمة الوراثية، وأهم هذه الشروط:

١- أن تكون مختبرات فحص البصمة الوراثية تابعة للدولة، أوتشرف عليها الدولة إشرافاً مباشراً.

٢-- توفر جميع الضوابط العلمية والمعملية المعتبرة محلياً وعالمياً في هذا المجال.

٣- أن يكون جميع القائمين بالعمل في المختبرات الخاصة (متخصصين) بتحليل البصمة الوراثية، سواء أكانوا من خبراء البصمة الوراثية، أم من المساندين لهم في أعمالهم المختبرية ممن تتوافر فيهم أهلية قبول الشهادة - كما في القائف-، إضافة إلى معرفته وخبرته في مجال تخصصه الدقيق في المختبر.

٤- توثيق كل خطوة من خطوات تحليل البصمة الوراثية، بدءاً من نقل العينات إلى ظهور النتائج النهائية، حرصاً على سلامة تلك العينات من الاختلاط بغيرها، وضماناً لصحة نتائجها، مع حفظ هذه النتائج للرجوع إليها عند الحاجة.

٥- عمل التحاليل الخاصة بالبصمة الوراثية بطرق متعددة، وبعدد أكبر من الأحماض الأمينية، ضماناً لصحة النتائج قدر الإمكان(٩٢).

٦- أنه لا يسمح بإجراء هذه الفحوص إلا في المختبرات المؤهلة علمياً، والمجهزة بكافة الأجهزة المطلوبة لمثل هذا العمل.

٧- عدم السماح للمختبرات التجارية بإرسال العينات إلى الخارج، نظراً لعدم المقدرة على تحري الحقائق مستقبلاً إذا ظهرت مشكلات، ولأن كثرة الوسائط تقلل من احتمال

(٩٢) البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها في النسب والجناية د. عمر بن محمد السبيل ص ٢٧ نقلاً عن البصمة الوراثية وتأثيرها على النسب د. نجم عبدالواحد ص١٦ قلت: هو في ص ٢٢ من بحث د. نجم عبدالواحد هذا وليس ص ١٦.

الدقة في العمل، ويكثر فيها احتمال الخطأ.

٨- أنه يجب على كل مختبر الاحتفاظ بالعينات والنتائج للرجوع إليها عند الحاجة.

٩ - أنه يجب توثيق كل خطوة، بدءاً من نقل العينات إلى ظهور النتائج النهائية من أجل الحرص والدقة؛ لتظهر النتائج صحيحة، مع ضرورة حفظ هذه الوثائق من أجل التأكد من سلامة كل خطوة في وقت الحاجة، وعند زيارة جهاز المراقبة الرسمي.

١٠- أنه يجب اختيار موظفين على كفاءة علمية وعملية لتنفيذ مثل هذا العمل، علاوة على كونهم من أهل الثقة لمثل هذه الأمانة، نظراً لخطورة الموضوع؛ لتعلقه بالعرض والنسب(٩٣).

وقد فصل البرفيسور (أريك لاندر) القواعد المتولدة عن تجريب العمل بالبصمة الوراثية في محاكم أوربا وأمريكا في الأربعة (الشروط) التالية:

وهي ليست بعيدة عن القواعد الإسلامية، وهي:

١- القبول العام لأهل الاختصاص، بمعنى عدم الأخذ بالكشف العلمي في مرحلة التجريب إلا بعد أن يعبر مرحلة الثبوت والتطبيق.

٢- اختبار الموضوعية: بمعنى وجوب إجراء تحليلين من عينتين مختلفتين لإمكان الموازنة والاطمئنان إلى سلامة النتيجة.

٣- الوقوف على طبيعة عدة التقنية، بمعنى التأكد من سلامة الأجهزة، ودراية الفنيين في تشغيلها.

٤- الحذر من التكنولوجيا المتطورة، بمعنى عدم التسليم المطلق بنتائجها قبل اختبار

(٩٣) البصمة الوراثية وتأثيرها على النسب د. نجم عبدالواحد ص٢٢.

الموضوعية والوقوف على طبيعة عدة التقنية.

ويرى البعض أن الشرط الأساسي لاعتماد الأخذ بها شرعاً هو شيوعها وانتشار العمل بها(٩٤)، لأنها لو استمرت عزيزة نادرة ما حازت الرضى والقبول عند الناس، ولا شك أن رضاهم معتبر لاستقرار الحقوق(٩٥).

٥- ويمكن إضافة فقرة أخرى على ما تقدم، وهي ألا تجري البصمة الوراثية في الحالات التي لا يجيز الشرع الخوض فيها: مثل حالة الشخص الثابت نسبه من والديه بالفراش، فلا يجوز إجراء البصمة الوراثية لنفي ذلك النسب، أو حتى التأكد من صحته؛ لأن هذا النسب لا ينفى بالبصمة الوراثية، بل ينفى باللعان على ما سيأتي.

٦- أنه لا بد من موافقة ذوي الشأن إذا كان الأمر يتعلق بالنسب وشبهه، أو بأمر من القاضي(٩٦).

هذه هي الشروط الواجب توافرها بشكل عام في البصمة الوراثية.

أما الشروط الفقهية التي يجب توافرها فيمن يقومون بالعمل بالبصمة الوراثية، فأغلب الفقهاء المحدثين - والبصمة الوراثية حديثة - جعلوا البصمة الوراثية كعمل القائف(٩٧). فاشترطوا فيها شروط القائف.

(٩٤) وقد قدمنا في المبحث الأول قناعة الناس بالبصمة الوراثية.

(٩٥) البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها د. سعد الدين هلالي ص٨، وانظر: البصمة الوراثية من منظور إسلامي د. محيي الدين القره داغي ص٣٦.

(٩٦) البصمة الوراثية من منظور إسلامي د. محيي الدين القره داغي ص٣٦.

(٩٧) انظر: البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها أ.د. نصر فريد واصل ص٢٦، البصمة الوراثية وتأثيرها على النسب د. نجم عبدالله عبدالواحد ص٢٠، البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها للزحيلي ص١١. البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها أ.د. سعد الدين هلالي ص ٢٠، البصمة الوراثية ومدى مشروعة استخدامها في النسب والجناية د. عمر السبيل ص ١٧، البصمة الوراثية من منظور الفقه الإسلامي أ.د علي محيي الدين القره داغي ص ٣٦ وانظر: لشروط القائف: ثبوت النسب للباحث ياسين بن ناصر الخطيب ص٢٤٧. =

وإليك شروط القائف(٩٨):

١- أن يكون مسلماً؛ لأن قوله شهادة، وشهادة غير المسلم لا تقبل.

٢- الخبرة والتجربة.

٣- أن يكون عدلاً.

بهذه الثلاثة قال المالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية.

٤- ألا يجر لنفسه نفعاً، ولا يدفع عنها ضراً، ولا يحكم لأصله ولا لفرعه، ولا على من بينه وبينه عداوة. اشترط هذا الشافعية.

٥- العدد: وهو أن يكون الذين يحكمون بالبصمة الوراثية أكثر من واحد؛ لأن قولهم شهادة(٩٩) ولا يحكم بأقل من شاهدين (١٠٠). قاله المالكية وبعض الحنابلة.

ويرى البعض أن المختص الواحد كاف في البصمة الوراثية كما هو الحال في القائف، ونقل ذلك عن الشافعية والحنابلة وهو رواية عن مالك والأوزاعي

= رسالة ماجستير نوقشت عام ١٣٩٩هـ.

والقائف لغة هو من يعرف الآثار، والجمع قافة، وقاف أثره: تبعه واقتفاه، القاموس المحيط ٣/١٨٨، المصباح المنير للفيومي ٢/٥٩٩. وهو أقوف للأثر: بالغ المعرفة به، ونهاية في تتبعه. المعجم الوسيط ٢/١٧١. ترتيب القاموس للرازي ٣/٦٣٥، واصطلاحاً: الخبير بالأنساب، الذي ينظر إلى الولد وإلى من يراد نسبه إليهم، فيلحقه بمن هو شبهه المحقق لكتاب المغني ٥/١٥٣. حاشية بجيرمي على شرح المنهج ٤/٤١٠ وهو الملحق للنسب بما خصه الله تعالى به من علم ذلك.

(٩٨) لا يقول الحنفية بإثبات النسب بالقافة، ويقول بها بقية المذاهب، انظر: للمراجع: الباجي ٦/٢٤٧. مواهب الجليل للحطاب ٥/٤٣٧، وحاشية عدوي على الخرشي ٦/١٠٥، الأم ٦/٢٤٦، نهاية المحتاج للرملي ٨/٣٧٥، وحاشية البجيرمي على المنهج ٤/٤١٠، وشرح المنهاج للمحلي ٤/٣٤٩، فتح الوهاب ٢/٢٣٤، المغني لابن قدامة ٦/١٢٧، كشاف القناع للبهوتي ٦/١٢٧، مطالب أولي النهي ٤/٢٦٥، وما بعدها والمحلى لابن حزم ١/١,٤٨ والبحر الزخار ٥/٢٨٩، فقه الإمام الأوزاعي للجبوري ٢/٤٨٥، وانظر: للحنفية بدائع الصنائع للكاساني ٤/١٤٤ وما بعدها.

(٩٩) (قلت) في المسألة خلاف: هل القائف شاهد فنحتاج إلى العدد، أم أنه حاكم فيكتفى بواحد؟

(١٠٠) البصمة الوراثية ومحالات الاستفادة منها د/ وهبة الزحيلي ص١٠.

والظاهرية (١٠١) ونقل أن ذلك قول لبعض الصحابة منهم: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وأبو موسى الأشعري(١٠٢)، وابن عباس(١٠٣)، وأنس بن مالك(١٠٤)، رضي الله عنهم.

ومن التابعين سعيد بن المسيب(١٠٥) وعطاء (١٠٦) والزهري(١٠٧) والقاضي إياس(١٠٨) وقتادة(١٠٩) وكعب بن سور(١١٠) رحمهم الله تعالى.

(١٠١) انظر: للشافعية شرح المحلي للمنهاج ٢/٤٨٥ (قلت): ذكر الشافعية الذكورة والحرية ولم يشترطوا العدد ولا كونه مدلجياً، والمجموع ١٢/١٧٦، الطرق الحكمية ص٣١٥، وقد ذكر آثاراً عن عمر وغيره دعي لها قائف واحد، المحلى لابن حزم ٩/٥٣١، مواهب الجليل ٥/٢٤٧-٢٤٨، لم يذكر العدد، لكنه بين أن الإلحاق بالقافة لأولاد الإماء لا لأولاد الحرائر.

(١٠٢) أبو موسى الأشعري ٢١ ق هـ-٤٤هـ عبدالله بن قيس بن سليم، صحابي من الشجعان والولاة الفاتحين، أسلم قديماً، وهاجر إلى الحبشة. طبقات ابن سعد ٤/٧٩، حلية الأولياء ١/٢٥٦.

(١٠٣) ابن عباس ٣ ق هـ - ٦٨هـ عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، الهاشمي القرشي، أبو العباس، ابن عم النبي ﷺ. الإصابة لابن حجر ٣/٣٣٠-٣٣٤ ترجمة ٤٧٨١، الاستيعاب لابن عبدالبر ٢/٣٥٠-٣٥٧.

(١٠٤) أنس بن مالك ١٠ ق هـ-٩٣هـ ابن النضر النجاري الخزرجي الأنصاري، أبو شامة، خادم رسول الله ﷺ، مات بالبصرة، طبقات ابن سعد ٧/١٠. صفة الصفوة لابن الجوزي ٦/٢٧٥.

(١٠٥) سعيد بن المسيب ١٣-٩٤، ابن حزن المخزومي، أبو محمد المدني، سيد التابعين، فقيه الفقهاء، قال أحمد: أفضل التابعين سعيد بن المسيب. طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٢٥ ترجمة ٣٧، تقريب التهذيب لابن حجر ١/٣٠٥ ترجمة ٢٦٠.

(١٠٦) عطاء ٢٧-١١٤هـ عطاء بن (أبي رباح) أسلم بن صفوان، أبو محمد، تابعي من أجلاء الفقهاء، صفة الصفوة لابن الجوزي ٢/١٢٥-١٢٧، تقريب التهذيب لابن حجر ١/٢٢ ترجمة ١٩٠.

(١٠٧) الزهري توفي سنة ١٢٤. محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب المدني، أبو بكر، أحد الأعلام، كان أحفظ أهل زمانه، وأحسنهم سياقاً لمتون الأخبار، فقيهاً فاضلاً، طبقات الحفاظ للسيوطي ص٤٩-٥٠ ترجمة ٩٥، صفة الصفوة لابن الجوزي ٢/٨٠-٨٢.

(١٠٨) القاضي إياس ٤٦-١٢٢هـ إياس بن معاوية بن قرة المزني، أبو وائلة، قاضي البصرة، وأحد أعاجيب الدهر في الفطنة والذكاء. وفيات الأعيان ٢/٢٥٦، حلية الأولياء للأصفهاني ٢/١٦٣.

(١٠٩) قتادة بن دعامة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري، مفسر حافظ، كان أحفظ أهل البصرة، ومع الحديث كان رأساً بالعربية وأيام العرب والأنساب. طبقات الحفاظ للسيوطي ص ١١٥ ترجمة ١٠٤ تقريب التهذيب لابن حجر ٢/١٢٣ ترجمة ٨٠.

(١١٠) كعب توفي سنة ٣٦هـ كعب بن سور بن بكر الأزدي، تابعي، من الأعيان المقدمين في صدر الإسلام، بعثه عمر قاضياً على البصرة، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣/٣١٤ ترجمة ٧٤٩٣: بضم السين، أخبار القضاة لوكيع ٢/٢٧٤-٢٨٣.

وهو أيضاً قول يزيد بن عبدالملك(١١١)، والليث بن سعد(١١٢)، وأبي ثور(١١٣) من الفقهاء(١١٤). (قلت) لكن كعب بن سور جعل أربعاً من القافة في صبي تنازعه امرأتان(١١٥)، وهذا هو الذي أراه راجحاً في آلة البصمة الوراثية وللمختصين ومساعديهم؛ لكثرة الخطأ في ذلك.

٦- اشترط الذكورة المالكية والحنابلة، وبعض الشافعية.

٧- كما اشترط البعض الآخر الحرية (١١٦)، منهم الشافعية والحنابلة.

٨- زاد بعض الشافعية النطق والسمع والبصر، والأوجه عندهم عدم اشتراطها، (قلت): لكني أرى أن البصر شرط أساسي في القائف؛ لأن القائف يعتمد على رؤية الشبه، لكن يمكن ألا يحتاج إلى السمع ولا إلى البصر؛ لأنه يعين المراد بالإشارة، (قلت): الذي أراه أن القائف يشترط له شروط الشاهد، لأنه بعد أن يؤدي مهمته ويعين والد الولد، يأتي حكم الحاكم ليقرر ما قاله القائف، فهو إذن أشبه بالبينة(١١٧).

هذه هي الشروط الواجب توافرها في القائف، ثم في البصمة الوراثية أو القائمين عليها.

(١١١) يزيد بن عبدالملك ٧١-١٠٥هـ، ابن مروان أبو خالد من ملوك الدولة الأموية في الشام، حارب الترك وانتصر عليهم، النجوم الزهرة ١/٢٥٥، وتاريخ الطبري ٨/١٧٨.

(١١٢) الليث بن سعد ٩٤-١٧٥هـ، ابن عبدالرحمن الفهمي بالولاء، أبو الحارث، إمام مصر في زمانه حديثاً وفقهاً، من الكرماء الأجواد. تقريب التهذيب لابن حجر ٢/١٢٨ ترجمة ٨، طبقات الحفاظ للسيوطي ١٠١ ترجمة ٤٠٠ ثقة.

(١١٣) أبو ثور توفي سنة ٢٤٠هـ إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي، من أكابر الفقهاء، قال أحمد: هو عندي بمسلاخ سفيان الثوري. طبقات الشافعية ٢٣-٢٢، تاريخ بغداد ٦/٦٥.

(١١٤) البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها د. وهبة الزحيلي ص١٠-١١.

(١١٥) مصنف عبدالرزاق ٧/٣٦١-٣٦٢، أخبار القضاة لوكيع ١/٢٨٠.

(١١٦) انظر للشافعية: شرح المحلي للمنهاج ٣/٣٤٨، وفي الطرق الحكمية ٣١٥ وما بعدها ذكر ابن القيم آثاراً، فيها أن عمر وغيره دعوا القافة، ولم يذكروا إلا الرجال منهم، بل لم يذكر عن امرأة أنها كانت قائفة والله أعلم.

(١١٧) انظر لكل ذلك: ثبوت النسب د. ياسين بن ناصر الخطيب ص ٢٤٧-٢٤٨، واشترط بعضهم كونه مدلجياً ولم يشترطه الأكثر. وتقدم ذكر المراجع، وانظر: البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها د. وهبة الزحيلي ص١٠-١١ ذكر الشروط.

(قلت): لكنني أرى ألا تقاس البصمة الوراثية على القائف، وإنما تكون قرينة برأسها، منفردة عما عداها من قرائن الإثبات؛ لأن الشروط التي ذكرناها في البصمة الوراثية فيها ما لا يمكن أن يكون في القائف، كما أن هناك شروطاً في القائف لا يمكن أن تكون في البصمة الوراثية، ومعلوم أن القيافة موهبة تنمى بالتجربة، وليست البصمة الوراثية كذلك ثم إن القائف يخبر عن الموضوع من عند نفسه مباشرة دون وسائط، وخبير البصمة الوراثية لا يخبر إلا عن أجهزة صماء لا تعي مما تقول شيئاً، ثم إن الوسائط في البصمة الوراثية كثيرة، وليس كذلك القائف(١١٨)، والله أعلم.

المبحث الثالث: المواضيع التي يمكن أن تفيد البصمة الوراثية فيها

يمكن الاستفادة من البصمة الوراثية في المواضيع التالية:

١- موضوع إثبات النسب أو نفيه، عند الشك في نسب المولود، أو عند ادعاء مجهول النسب.

٢- تحديد المولود عند الاختلاط في المستشفيات أو في دور الحضانة، أو نحوهما.

٣- تحديد أبوة المولود عند التنازع في مجهول النسب.

٤- إقناع الزوج بالامتناع عن إجراء اللعان(١١٩).

٥- حالات الاغتصاب والزنا وما شاكل ذلك.

٦- حالات الاشتباه في أطفال الأنابيب.

(١١٨) ومن هنا نستطيع أن نقول: إن القائف أولى من البصمة الوراثية والله أعلم.

(١١٩) قال د. عمر محمد السبيل -رحمه الله- وقد ذكر لي فضيلة الشيخ عبدالعزيز القاسم - وهو أحد القضاة في محكمة الرياض الكبرى، أنه تقدم إليه شخص، يطلب اللعان من زوجته، للانتفاء من بنت ولدت على فراشه، فأحال القاضي =

٧- تحديد شخصية المتوفين في حالات الحروب(١٢٠) أو الهدم أو الحريق من خلال فحص الجثث(١٢١).

٨- القضايا الجنائية كالقتل، بأشكاله المختلفة، وأسبابه الكثيرة، (قلت): وأستطيع أن أضيف ما يلي:

٩ - يستفاد من البصمة الوراثية في بيان صاحب المني، أو صاحبة البيضة في حالة الاشتباه في ذلك في مصارف المني، أو في مصارف البيضات.

١٠- يستفاد من البصمة الوراثية في تحديد من له الشعر أو اللعاب أو العرق المراد فحصه عند الاشتباه.

١١- تفيد في بيان نسب اللقطاء الذين ترميهم أمهاتهم أو ذووهم لأي سبب كان.

١٢- يستفاد من البصمة الوراثية في تحديد السارق الذي دخل محل السرقة من خلال ما يسقط من قدمه من الخلايا(١٢٢).

١٣- وهناك فوائد كثيرة للبصمة الوراثية كتحديد مالك السيارة، أو الثوب، أو البيت من خلال ما يوجد فيه من إفرازات تحدد صاحبها يقيناً(١٢٣).

= الزوجين مع البنت إلى الجهة المختصة بإجراءات الفحص الوراثي، فجاءت نتائج الفحص بإثبات أبوة هذا الزوج للبنت إثباتاً قطعياً، فكان ذلك مدعاة لعدول الزوج عن اللعان، وزال ما في نفسه من شكوك في زوجته، كمازال أيضاً بهذا الفحص الحرج الذي أصاب الزوجة وأهلها جراء سوء ظن الزوج، فتحقق بهذا الفحص مصلحة عظمى يتشوف إليها الشارع ويدعو إليها اهـ البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها في النسب والجناية ص ٣١.

(١٢٠) جاء في مجلة الإعجاز العدد الخامس، رمضان ١٤٢٠هـ تحت عنوان أحدث مكتشفات الحمض النووي (DNA): إن الأسلوب التحليلي للحمض النووي، هو الذي ساعد حديثاً في معرفة اسم الجندي المجهول، الذي دفن في مقبرة إرلنجو الدولية، بالقرب من واشنطن، كما إن نظام التحليل النووي قد استخدم في التعرف على ٨٤٦ قتيلاً في الحرب الكورية اهـ

(١٢١) انظر: البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها أ.د. وهبة الزحيلي ص٤، فقد بيّن هذه الأمور ونقلتها عنه بتصرف.

(١٢٢) راجع بصمة الرائحة في المبحث السادس من الفصل الأول من هذا البحث.

(١٢٣) زيادة لم ترد في مضمون بحث د. الزحيلي أعلاه.

١٤- يستفاد منها في حالة وطء الشبهة، فإذا ولدت امرأة من وطء زوج ووطء رجل اشتبه عليه أنها امرأته فوطئها، فيبين لمن المولود.

١٥- من ولدت - وكانت قد تزوجت من رجل- وهي في عدة من طلاق أو عدة وفاة من زوج سابق، ولم يعلم لمن المولود، هل هو لزوجها الأول أو هو للثاني؟ فتجرى البصمة الوراثية لمعرفة والد الولد والله أعلم.

المبحث الرابع: الحالات التي لا يجوز إجراء البصمة الوراثية فيها

لا يجوز إجراء البصمة الوراثية في الحالات التالية:

١- إذا أقر رجل بنسب مولود، فثبت نسبه منه بشروطه وألحق به، فلا يجوز إجراء البصمة الوراثية؛ للإجماع على ثبوت النسب بمجرد الاستلحاق، مع الإمكان.

٢- إذا أقر بعض الإخوة بأخ من النسب، فهذا لا يكون حجة على الباقين من الإخوة، ولا يثبت به نسب، وإنما تقتصر آثاره على من أقر بالنسب في خصوص نصيبه من الميراث.

٣- إن الأخذ بالبصمة الوراثية في مجال إثبات النسب، ينبغي ألا يوجب بطلان العمل بالقافة؛ لأن القافة طريق شرعي لإثبات النسب، فينبغي أن يبقى الطريقان محلاً للعمل بهما في مجال إثبات النسب في الأحوال المنصوص عليها(١٢٤). (قلت) ومن الممكن إضافة ما يلي:

٤- إذا ثبت نسب مولود بسبب الفراش، فلا يجوز إجراء البصمة الوراثية؛ لأن إثبات النسب بالفراش أقوى الأدلة على ثبوت النسب.

٥- لا يجوز إجراء البصمة الوراثية لنفي النسب الثابت بالفراش بدلاً عن اللعان؛ لأن

(١٢٤) انظر: البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها، د. عمر محمد السبيل ص٣٨.

النسب الثابت بالفراش لا ينتفي إلا باللعان، واللعان طريق شرعي ثابت بالنصوص.

٦- إذا ثبت أن هذا المولود من الزنى فلا يجوز إثبات نسبه ممن زنى بأمه، على اعتبار أنه ولده ولد من مائه؛ لأن الزنى لا يثبت به النسب لقوله ﷺ: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»(١٢٥) لكن لو أن والد هذا الطفل الذي هو من الزنا ادعاه، وقال: (هو ابني)، ولم يقل: (إنه من الزنى) فلا بأس بذلك؛ لأن الشارع يتشوف لإلحاق من ليس له نسب.

٧- إذا لم يسبق لمدعي النسب زواج ولا ملك يمين، وادعى نسب مجهول النسب، فلا يجوز أن تجرى البصمة الوراثية ليثبت نسب من يدعيه؛ لأن هذا لا يمكن أن يكون له ولد، ذكر ذلك سحنون وابن القاسم من المالكية، وعللوا ذلك فقالوا: لأنه قد يظن أن مجرد الالتقاط يجعل له الحق في استلحاقه(١٢٦)، ولذلك على القاضي أن يستفصل من المدعي عن سبب ادعائه، فقد يكون عن وطء شبهة ونحوه(١٢٧).

٨- لا يجوز إجراء البصمة الوراثية إلا بموافقة ذوي الشأن، لأن هذه الأمور حساسة، ومما يريد الناس إخفاءها.

(١٢٥) الحديث في صحيح البخاري ٣/٥ عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص: إن ابن وليدة زمعة مني، فاقبضه، قالت: فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص، وقال: ابن أخي، قد عهد إلي فيه، فقام عبد بن زمعة فقال: أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه، فتساوقا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- فقال سعد: يا رسول الله ابن أخي، كان قد عهد إلي فيه، فقال عبد بن زمعة. أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه، فقال رسول الله ﷺ «هو لك يا عبد بن زمعة»، ثم قال النبي ﷺ: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر». ثم قال لسودة بنت زمعة -زوج النبي - ﷺ: «احتجبي منه» لما رأى من شبهه بعتبة، فما رآها حتى لقي الله». صحيح مسلم ٢/١٠٨٠ برقم (٣٦-١٤٥٧)، صحيح ابن حبان ٩/٤١٣. المستدرك للحاكم ٣/٧٢١.

قال ابن حجر في فتح الباري ١٢/٣٦ قوله: «وللعاهر الحجر» أي للزاني الخيبة والحرمان، والعهر بفتحتين: الزنى، وقيل: يختص بالليل، ومعنى الخيبة هنا: حرمان الولد الذي يدعيه، وجرت عادة العرب أن تقول لمن خاب: «له الحجر، وبفيه الحجر والتراب» وحول ذلك، وقيل: المراد بالحجر هنا أنه يرجم، قال النووي: وهو ضعيف؛ لأن الرجم مختص بالمحصن، ولأنه لا يلزم من رجمه نفي الولد، والخبر إنما سيق لنفي الولد، وقال السبكي: والأول أشبه بمساق الحديث لتعم الخيبة كل زان.

(١٢٦) بلغة السالك حاشية على الشرح الصغير ٢/١٩٥، وحاشية عدوي علي الخرشي ٦/١٠١.

(١٢٧) انظر: ثبوت النسب د. ياسين بن ناصر الخطيب ص١٥٥.

المبحث الخامس: الاعتراضات التي ترد على عمل البصمة الوراثية

إن نتائج البصمة الوراثية – وهي دقيقة ثابتة – قد تعتريها حالات لا تكون فيها دقيقة؛ لما قد يحصل من أخطاء بشرية ومعملية: كاختلاط العينات المأخوذة من شخص بعينات لشخص آخر، أو بسبب خطأ خبير البصمة، أو غيره من العاملين في مختبرات الفحص الوراثي في أي إجراء من الإجراءات، أو بسبب عدم العناية التامة بتعقيم ونظافة آلات الفحص، وغير ذلك من أخطاء بشرية أو معملية، قد تؤثر في نتيجة البصمة.

وقد أكد احتمال حصول ذلك بعض الأطباء بقوله: فإن هناك كثيراً من الأخطاء المعملية، سواء، كانت في الإضافات، أم في طريقة الفحص، أم في طريقة العمل، أم في الشخص نفسه، أم في السلوكيات التي يسلكها الباحث أو مساعد الباحث، فهناك محاذير يجب أخذها بالاعتبار(١٢٨).

وقال آخر: «لو حصلت نقطة صغيرة ولو كان غباراً في المعمل أتى على هذا الدم لخبط النتيجة كلها، ولذلك فإن مكمن خطورة البصمة في دقتها، فأي تلوث بسيط يعطي نتيجة معاكسة»(١٢٩).

فهذه الاحتمالات الواردة وأمثالها تستوجب تطرق الشك إلى نتائج الفحص بالبصمة الوراثية، وبالتالي فإن ذلك قد يجعل الحكم بمشروعية الأخذ بالبصمة الوراثية محل نظر، درءاً لهذه الأخطاء والمخاطر الناتجة عنها، إذ من الممكن أن يحصل بسبب ذلك قلب للحقائق.

(قلت): إضافة إلى ذلك إن الآلة التي تختبر فيها مواد البصمة الوراثية قد لا تكون دقيقة، إما لقدمها، وإما لخلل أصابها، وقد لا تكون نظيفة، أو المواد التي تسيرها غير

(١٢٨) المصدر السابق ص ١--١٢.
(١٢٩) البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها د/ عمر بن محمد السبيل، ص٤٠-٤١.

كافية، وقد يخطئ الإنسان الذي ينقل النتائج من الجهاز إلى القوائم، ومن القوائم إلى القسائم المفردة، وهذا كله يقلل من اليقين الذي يقوله أصحاب البصمة الوراثية عنها، وإن كانت هي في نفسها يقينية.

وأذكر أنني قرأت في إحدى الصحف - بسبب خطأ في المختبر - خبراً مفاده: أن خمسة من الرجال تزيد أعمارهم على الخمسين سنة كانوا حوامل! فمثل هذا الخطأ يتكرر كثيراً في المعامل والمختبرات، فإذا كان غير مستساغ أن يحمل الرجال، فما الظن لو كانت فتاة عذراء أراد أهلها الكشف عليها لمرض فيها، فأخطأ المتخصصون وقالوا: إنها حامل!

كل هذا وارد، لكن تبقى البصمة الوراثية بهذه الشروط التي قدمناها قرينة على إثبات الشخصية، أو إثبات النسب. والله أعلم.

وأختم بما أوصت به المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في ختام مؤتمر لها في الكويت بعنوان: «مدى حجية البصمة الوراثية في إثبات البنوة».

فقد أوصت باعتماد أسلوب البصمة الوراثية في مجال الطب الشرعي، ولإثبات البنوة والنسب، باعتبار أن هذه البصمة تتضمن البنية التفصيلية التي تدل على كل شخص بعينه، ولا تكاد تخطئ في التحقق من الوالدية البيولوجية، فضلاً عن تعرف الشخصية. وأكد المؤتمر الذي شارك فيه عدد من أبرز العلماء والأطباء المتخصصين من داخل الكويت وخارجها: أن كل شخص ينفرد بنمط خاص في ترتيب جيناته، ضمن كل خلية من خلايا جسده، ولا يشاركه فيها أي إنسان آخر في العالم، وهو ما يعرف بالبصمة الوراثية التي ترقى إلى مستوى القرائن القطعية، التي يأخذ بها أكثر الفقهاء في غير قضايا الحدود الشرعية. اهـ(١٣٠).

(١٣٠) صحيفة الرسالة الاثنين ٢٥/صفر/١٤٢١هـ ٢٩ مايو ٢٠٠٠م العدد ١٣٥٥٠ السنة السادسة ص٦ انظر: البصمة الوراثية من منظور الفقه الإسلامي أ.د علي محيي الدين القره داغي ص٣٦.

(قلت) فنحن هنا نرى - كما يراه الأطباء والمتخصصون- أن هذه البصمة الوراثية من القرائن التي ترقى إلى مستوى القطع، ولكننا نرى -أيضاً- أن الوسائط هي التي تشوب هذا اليقين كما أسلفت، ومن هنا، لو حصل اشتباه في البصمة الوراثية، فمن الممكن أن تكون القافة هي الفصل في القضية، والله أعلم. وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

الخاتمة

بعد هذه الجولة في البصمة الوراثية توصل البحث إلى ما يلي:

١- أن البصمة الوراثية تبحث عن الشخصية والذات وتحقق الهوية، وأن الهندسة الوراثية تبحث عن نقل الجينات وحذفها أو ضم بعضها إلى بعض. إلخ.

٢- أن (DNA) خيط لولبي من الحمض النووي، وتتكون الصبغات من خيطين لولبيين من الحمض النووي، وأن كل فرد - باستثناء التوائم المتماثلة - يمتلك نمطاً متميزاً فريداً من (دنا) يحدد صفاته الشخصية المتميزة.

٣- أن هناك أنواعاً من البصمات كثيرة، فللرائحة بصمة، وللقدم بصمة، وللشفتين بصمة، وللأذنين بصمة، وللدم بصمة، وللعاب بصمة، وللصوت بصمة، وللشعر بصمة، ولرائحة العرق بصمة، وللكروموزومات بصمة، وللعيون بصمة، ولأصابع اليد بصمة، وللطيور بصمة.

٤- أن البصمة الوراثية لا تقل عن الشهادة ولا عن الإقرار، بل إنها تمتاز بالدقة، لكن الوسائط التي تكتنفها هي التي يمكن أن تقلل من اليقين الذي يريده لها أصحابها.

٥- أن مواد البصمة الوراثية تتحمل الكثير من الظروف الصعبة غير الطبيعة، ولذلك من الممكن تخزينها فترات طويلة.

٦- المواد التي تثبت من خلالها البصمة الوراثية كثيرة منها: الدم، والشعر، والمني، والعظم، وجذر الشعر، واللعاب، والبول، والسائل الأمينوس، والخلية من البييضة المخصبة، بل يمكن الحصول عليها من أي عينة بشرية تحتوي على الدنا: من رذاذ عطاس، أو حتى بقايا لعاب على مغلف رسالة، أو عقب سيجارة، أو على كوب ماء، مهما طال الزمان عليها.

٧- أنه يمكن الاستفادة من البصمة الوراثية في مواضيع لا تعد ولا تحصى، منها:

أ) إثبات النسب أو نفيه، عند الشك في نسب المولود، أو عند ادعاء مجهول النسب.

ب) تحديد المولود عند اختلاطه بغيره في المستشفيات، أو في دور الحضانة أو نحوهما.

ج) تحديد أبوة المولود عند التنازع في مجهول النسب.

د) أنه يمكن عن طريق البصمة الوراثية منع اللعان أو إيجابه.

هـ) أنه يستفاد من البصمة الوراثية في حالات الاغتصاب والزنى وما شاكل ذلك.

و) أنه يستفاد من البصمة الوراثية في حالت الاشتباه في أطفال الأنابيب.

ز) أنه يستفاد من البصمة الوراثية في تحديد شخصية المتوفين في حالات الحروب، أو الهدم، أو الحريق من خلال فحص الجثث.

ح) أنه يستفاد من البصمة الواثية في بيان صاحب المني في حالات الاشتباه في ذلك في مصارف المني، أو مصارف البيضات إذا لم تعرف صاحبتها.

ط) أنه يستفاد من البصمة الوراثية في تحديد صاحب الشعر أو اللعاب، أو العرق المراد فحصه عند الاشتباه.

ي) أنه يستفاد من البصمة الوراثية في بيان نسب اللقطاء الذين يرميهم أمهاتهم أو ذووهم لأي سبب كان.

ك) أنه يستفاد من البصمة الوراثية في تحديد السارق الذي دخل محل السرقة من خلال

ما يسقط من قدمه من الخلايا .

ل) أنه إذا أكره رجل رجلاً على فعل الفاحشة (الزنى) بامرأة لها زوج معلوم، فحملت(١٣١)، فيمن يكون الحمل هل هو الزوج أو للفاعل؟ تبين ذلك البصمة الوراثية .

ص) وهناك فوائد كثيرة للبصمة الوراثية كتحديد مالك السيارة أو الثوب، أو البيت من خلال ما يوجد في هذه الأشياء من الإفرازات التي تحدد صاحبها . . إلخ .

٨- أن هناك شروطاً لا بد من توافرها لعمل البصمة الوراثية تخص الأجهزة أو العاملين بها، أو شروطاً فقهية لا يصح عمل البصمة الوراثية دونها .

٩- أن القاضي لا يقضي بالبصمة الوراثية ما لم تتوافر قناعة الناس بها، ويرضى صاحب الشأن أو السلطة بذلك .

١٠- أنه لا يجوز إجراء البصمة الوراثية في الأمور التي نهى الشرع عن إجرائها فيها، مثل النسب الثابت بالفراش، أو بالاستلحاق، أو ادعى نسباً بسبب الزنى . . إلخ .

١١- أنه تبين أن البصمة الوراثية تعطي النتيجة يقيناً إذا تمت بأمانة، لكن الوسائط هي التي تقلل من هذا اليقين، الذي عليه البصمة الوراثية، من ذلك الأخطاء البشرية - وكل ابن آدم خطاء - أو الأخطاء المعملية كاختلاط العينات بعضها، أو بسبب عدم العناية التامة، أو عدم النظافة . . إلخ .

١٢- أن البصمة الوراثية قرينة قائمة بذاتها ليست من القيافة، لأنها تختلف عنها في كثير من الأمور كما بينا ذلك في البحث .

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

(١٣١) أسئلة مختلف فيها، هل يثبت النسب من الزاني المكره أو لا؟ انظر لذلك: ثبوت النسب د. ياسين بن ناصر الخطيب ص١٢٧، والراجح ثبوته.